تقرب إلى الله بالنوافل

ناجية المروكي بن الشّيخ

المركز العربي الحديث

103شارع الإمام علي . ميدان الإسماعيلية . مصر الجديدة . القاهرة . تليفاكس26377603

Email: kattan.egypt@hotmail.com

بسم الله الرّحمن الرّحيم

المقدّمة

الحمد لله ربّ العالمين والصّلاة والسّلام على إمام المرسلين وخاتم النّبيّين وأسوة المؤمنين وقدوة المتّقين سيّد العابدين محمّدٍ المرسل رحمةً للعالمين، وعلى آله الطّيّبين الطّاهرين وأصحابه المهديّين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدّين.

وبعد : فيا من بايع الله ورسوله على التّمسّك بهذا الدّين والتزام الصّراط المستقيم، صراط الّذين أنعم الله عليهم من النّبيّين والصّدّيقين والشّهداء والصّالحين وحسن أولئك رفيقاً، فهذا رسول الله ﷺ يرشدك في هذا الطّريق إلى عملٍ إن أنت واظبت عليه فزت بمحبّة الله عزّ وجلّ، أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« إنّ الله قال : من عادى لي وليّاً فقد آذنته بالحرب، وما تقرّب إليّ عبدي بشيءٍ أحبّ إليّ ممّا افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرّب إليّ بالنّوافل حتّى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الّذي يسمع به، وبصره الّذي يبصر به، ويده الّتي يبطش بها، ورجله الّتي يمشي بها، وإن سألني لأعطينّه، ولئن استعاذني لأعيذنّه » .

هذا الحديث القدسيُّ رواه رسول الله ﷺ عن ربّه، انظر أخي القارئ إلى ما جاء في الحديث « **وما يزال عبدي يتقرّب إليّ بالنّوافل** »: والتقرّب هو طلب القربة، « **حتّى أحبّه** »: معنى هذا أنّ

محبّة الله تعالى لعبده تقع بملازمة العبد التّقرّب بالنّوافل.

والنّوافل: جمع نافلة، لأنّها تأتي زائدةً على الفريضة.

وجاء في القاموس: النّفل ما تفعله ممّا لا يجب، وهو ما طُلب من الإنسان زيادةً على الواجبات والفرائض.

أورد ابن حجر عن الفاكهاني أنّه قال: ومعنى الحديث أنّه إذا أدّى الفرائض وداوم على إتيان النّوافل من صلاةٍ وصيامٍ وغيرهما، أفضى به ذلك إلى محبّة الله تعالى.

وأورد ذلك ما قاله ابن هبيرة: يؤخذ من قوله « **ما تقرّب** » إلخ.. أنّ النّافلة لا تقدّم على الفريضة، لأنّ النّافلة إنّما سمّيت نافلةً لأنّها تأتي زائدةً على الفريضة، فما لم تؤدّ الفريضة لا تحصل النّافلة، ومن أدّى الفرض ثمّ زاد عليه النّفل وأدام ذلك تحقّقت منه إرادة التّقرّب.

كذلك نرى أنّه جاء في الحديث أنّ النّوافل تجبر الفرائض، ففي حديثٍ أخرجه مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« **إنّ أوّل ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر، فإن انتقص من فريضته شيءٌ قال الرّبّ عزّ وجلّ**:

انظروا هل لعبدي من تطوّعٍ فيكمل به ما نقص من الفريضة؟، ثمّ يكون سائر عمله على ذلك ».

رواه التّرمذيّ وقال حديثٌ حسنٌ، وأبو داوود

ومعنى الحديث أنّ أوّل ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة هو ترك العبادات، وأوّل العبادات الصّلاة، وهي عماد الدّين، فإن صلحت، أي صلح أداؤها فقد فاز العبد بمقصوده وظفر بمطلوبه، بمعنى خلص من العقاب وحصل له الثّواب، فإن فسدت بأن لم تؤدّ أو أدّيت بشكلٍ غير صحيحٍ أو غير مقبولةٍ فقد خاب بحرمان الثّواب وخسر بوقوع العقوبة.

وعلى هذا تكون المداومة على النّوافل بعد الفرائض من أنفع الأعمال إلى العبد، فإنّها تكمل ما نقص من الفرائض، وتفضي إلى محبّة الله تعالى والتّقرّب منه.

لذلك أقدّم لك أخي القارئ هذا البحث المتواضع في النّوافل من صلاةٍ وصومٍ وصدقةٍ وحجٍّ، لعلّ الله ينفعك به ويكتبه في صحيفة حسناتي فألقاه به يوم القيامة يوم لا ينفع مالٌ ولا بنونَ، وأبدأ بهذا الكُتيّب في صلاة النّوافل.

ناجية المروكي بن الشّيخ

المبحث الأوّل

قيام الليل

أوّلاً ـ فضل قيام اللّيل :

« سُئل النّبيّ ﷺ : أيّ الصّلاة أفضل بعد المكتوبة، قال ﷺ : الصّلاة في جوف اللّيل ».

وقال ﷺ:

« إنّ في اللّيل ساعةً لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ يسأل الله خيراً من أمر الدّنيا والآخرة إلاّ أعطاه إيّاها ».

وممّا يدلّ على فضلها عند الله سبحانه وتعالى أنّه أمر بها نبيّه ﷺ أوّل ما بعثه فقال له:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا ۝٢ نِّصۡفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصۡ مِنۡهُ قَلِيلًا ۝٣ أَوۡ زِدۡ عَلَيۡهِ وَرَتِّلِ ٱلۡقُرۡءَانَ تَرۡتِيلًا ﴾ المزّمّل آية ١ ـ ٤.

فامتثل ﷺ لأمر ربّه وقام اللّيل، واتّبعه الصّحابة رضوان الله عليهم لأنّه قدوتهم وأسوتهم الحسنة حتّى تورّمت أقدامهم، فيسّر الله عنهم لعلمه أنّ قيام اللّيل قد يشقّ على البعض منهم، لأنّ فيهم المريض والمسافر والعامل والطّاعن في السّنّ والمجاهد في سبيل الله، وأنزل بعد سنةٍ آيةً ترفع المشقّة على من يشقّ عليه قيام اللّيل رحمةً وتيسيراً منه سبحانه وتعالى، فقال لنبيّه ﷺ:

﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۚ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ المزمّل آية ٢٠.

وكذا يسّر الله على المؤمنين بأن نسخ فرضيّة قيام اللّيل بإقامة خمس صلوات في اليوم واللّيلة، وأصبح قيام اللّيل نافلةً من أفضل النّوافل، فمن استطاع أن يصلّي تأسّياً برسول الله ﷺ الّذي أنزل عليه ربّه بعد ذلك آيةً تبيّن له فضل قيام اللّيل حين قال سبحانه:

﴿ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ الإسراء آية ٧٨ ـ ٧٩.

ففي هذه الآية جعل الله لرسوله التّهجّد، وهو الصّلاة باللّيل نافلةً، وقد قال بعض العلماء أنّ قيام اللّيل بالنّسبة له ﷺ فرضٌ زائدٌ عن الخمس صلوات، واستدلّوا بالآية الكريمة:

﴿ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً ۖ ﴾ الأنبياء آية ٧٢.

نافلةً: أي زيادةً، ثمّ تأتي آياتٌ أخرى تحثّ على قيام اللّيل، فتمدح وتثني على الّذين يتهجّدون تأسّياً برسول الله ﷺ، وأخذاً بما جاء في القرآن يقول سبحانه وتعالى:

﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا ﴾

الفرقان آية ٦٣ ـ ٦٤.

أنظر أخي القارئ كيف جعل سبحانه وتعالى قيام اللّيل صفةً من صفات عباده الصّالحين الأبرار الّذين من تقرّبهم إليه ومحبّته لهم سمّاهم " **عباد الرّحمن** "، ثمّ هو يجعلهم من خيرة عباده الصّالحين، وهم من الرّفعة عند الله والمكانة حتّى لا يساويهم أحدٌ ممّن لم يقم بما يقومون به، فيقول سبحانه وتعالى:

﴿ أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ الزمر آية ٩.

كيف يسوّيهم بغيرهم وقد شهد لهم بالعلم وشهد بأنّهم أولو الألباب، ثمّ أقرّ سبحانه وتعالى بأنّهم هم الّذين يؤمنون بآياته فقال:

﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِهَا خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَسَبَّحُوا۟ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۩ ﴿١٥﴾ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ السجدة آية ١٥ ـ ١٧.

ولأجل إيمانهم بآيات الله، وتواضعهم لعظمته، وذكرهم وشكرهم له، وقيامهم اللّيل وهم يدعون الله ويستعيذون به من غضبه والنّار والعذاب، ويطلبون رضاه والجنّة، ويتصدّقون من فضول أموالهم، لأجل هذا أعدّ لهم الله سبحانه وتعالى نعيماً لا ينفذ وقرّة

عينٍ لا تنقطع وجزاءاً لا يعلمه إلاّ هو، لقيامهم والنّاس نيامٌ، ودعائهم وتضرّعهم واستغفارهم بالأسحار، خاشعين متذلّلين لربّهم خائفين طامعين، يرجون رحمته ويخافون عذابه.

هذا بعض ما جاء في القرآن عن قيام اللّيل، أمّا بالنّسبة للسّنّة فرسول الله ﷺ الّذي أمره ربّه بالتّهجّد فقد دعا أصحابه إليه وحرّضهم على فعله، جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ، أنّ رسول الله ﷺ قال:

« أفضل الصّيام بعد رمضان شهر الله المحرّم، وأفضل الصّلاة بعد الفريضة صلاة اللّيل ».

فقد جعل ﷺ قيام اللّيل من أفضل النّوافل، وفي حديثٍ رواه سلمان الفارسيّ ﷺ، قال ﷺ:

« عليكم بقيام اللّيل فإنّه دأب الصّالحين قبلكم وهو قربةٌ لكم إلى ربّكم ومكفرةٌ للسّيّئات ومنهاةٌ عن الإثم ومطردةٌ للدّاء من الجسد ».

كيف لا والله سبحانه وتعالى يقول على لسان خليله إبراهيم عليه السّلام:

﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾ الشعراء آية ٨٠.

فالشّافي هو الله، وهو القائل في الحديث القدسيّ حين ينزل إلى السّماء الدّنيا في جوف اللّيل: « **هل من سائلٍ فأعطيه** »، فهذا الّذي به داءٌ وهو قائمٌ اللّيل يسأل الله الشّفاء يشفيه الله ويطرد عنه ما به من داءٍ.

كما جاء في حديثٍ رواه مسلم عن جابرٍ ﷺ سُئل رسول الله ﷺ: « **أيّ الصّلاة أفضل، قال: طول القنوت** »، والمراد بالقنوت القيام.

وممّا يدلّ على عظمتها عند الله وفضلها كما سبق وقلنا أنّ الله سبحانه وتعالى خصّ بها أنبياءه من قبل مثل داوود عليه السّلام، كما فرضت في أوّل البعثة على نبيّنا عليه الصّلاة والسّلام كما سبق وذكرنا، فقد جاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أنّ رسول الله ﷺ قال:

« **أحبّ الصّلاة إلى الله صلاة داوود، وأحبّ الصّيام إلى الله صيام داوود، كان ينام نصف اللّيل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوماً ويفطر يوماً** » متّفقٌ عليه.

إذن من خلال ما جاء في القرآن والسّنّة يتبيّن لنا أنّ أفضل النّوافل مطلقاً قيام اللّيل، لما فيه من الإخلاص لله سبحانه، وإيثار القيام لله على النّوم والرّاحة، وقراءة القرآن والدّعاء والتّضرّع والنّاس غافلون نائمون.

ثانياً ـ مشروعيّة قيام اللّيل:

لقد شرّع الله قيام اللّيل في أوّل بعثة رسول الله ﷺ، إذ قال عزّ وجلّ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ المزّمّل آية ١ ـ ٢.

جاء في سبب نزول هذه الآيات: أنّ قريشاً اجتمعت في دار النّدوة تدبّر وتكيد للرّسول ﷺ وللدّين الّذي جاء به، فبلغ ذلك

رسول الله ﷺ، فاغتمّ لذلك وتزمّل والتفّ بثيابه ونام مهموماً، فجاء جبريل بهذه الآيات.

ويقول ابن كثير في تفسيره لهذه الآيات: يأمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يترك التّزمّل وهو التّغطّي في اللّيل، وينهض إلى القيام لربّه عزّ وجلّ، كما قال تعالى:

﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ السّجدة آية ١٦.

وكذلك كان رسول الله ﷺ ممتثلاً ما أمره الله تعالى به من قيام اللّيل، وقد كان واجباً عليه وحده، كما قال تعالى:

﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ الإسراء آية ٧٩.

وها هنا بيّن له مقدار ما يقوم، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾... وقوله ﴿ نِّصْفَهُۥٓ ﴾ بدلاً من اللّيل ﴿ أَوِ ٱنقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ۝٣ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ ﴾ أي: أمرناك أن تقوم نصف اللّيل بزيادةٍ قليلةٍ أو نقصانٍ قليلٍ، لا حرج عليك في ذلك .... وقوله: ﴿ إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِىَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا ﴾...

وقال عمر، وابن عبّاس، وابن الزّبير رضي الله عنهم: اللّيل كلّه ناشئة، وكذا قال مجاهد وغير واحد، يقال نشأ: إذا قام من

اللّيل، وفي روايةٍ عن مجاهد: بعد العشاء، وكذا قال أبو مِجْلَزْ وقتادة وسالم وأبو حازم ومحمّد بن المنكدر.

والغرض أنّ ناشئة اللّيل هي: ساعاته وأوقاته، وكلّ ساعةٍ منه تسمّى ناشئة، وهي الآنات.

والمقصود أنّ قيام اللّيل هو أشدّ مواطأةً بين القلب واللّسان، وأجمع على التّلاوة، ولهذا قال: ﴿ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا ﴾ أي: أجمع للخاطر في أداء القراءة وتفهّمها من قيام النّهار، لأنّه وقت انتشار النّاس ولغط الأصوات وأوقات المعاش. (تفسير القرآن العظيم).

ولقد أخرج مسلم وأحمد عن قتادة، أنّ سعيد ابن هشامٍ سأل عائشة أمّ المؤمنين عن قيام رسول الله ﷺ:

« **فقالت : ألست تقرأ ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ﴾، قلت : بلى، قالت : فإنّ الله عزّ وجلّ افترض قيام اللّيل في أوّل هذه السّورة، فقام نبيّ الله ﷺ وأصحابه حولاً، وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً في السّماء حتّى أنزل الله في آخر هذه السّورة التّخفيف، فصار قيام اللّيل تطوّعاً بعد فريضةٍ** » الحديث.

من خلال هذه الرّواية نرى أنّ قيام اللّيل شرّعه الله سبحانه وتعالى في أوّل البعثة ليكون فرضاً على رسول الله ﷺ، فكان الأسوة الحسنة لصحابته، فقام اللّيل وقاموا معه حوالي سنةً كاملةً، ثمّ خفّف الله عنهم فأنزل آية التّيسير ليصبح قيام اللّيل تطوّعاً لا فرضاً رحمةً منه بعباده، لعلمه بضعفهم وهو القائل جلّ وعلا: ﴿وَخُلِقَ الْإِنسَانُ

ضَعِيفًا ﴾، فخاطب نبيّه ﷺ بقوله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ ﴾ المزّمّل آية ٢٠.

لذلك اتّفق جمهور العلماء على أنّ قيام اللّيل نافلةٌ وهي من أفضل النّوافل، لقوله ﷺ:

«أفضل الصّلاة بعد المفروضة صلاة اللّيل».

(أورده ابن قدامة في الكافي، وقال حديثٌ حسنٌ)

وهي عند بعض الحنابلة سنّةٌ مؤكّدةٌ، وقال ابن حزم هي مندوبةٌ، واستدلّ بحديثٍ أخرجه أبو بكر بن شيبة عن أبي هريرة ﷺ قال:

« جاء رجلٌ إلى الرّسول ﷺ فقال: يا رسول الله، أيّ صلاةٍ أفضل بعد المكتوبة، قال ﷺ: الصّلاة من جوف اللّيل، قال: أيّ الصّيام أفضل بعد رمضان، قال ﷺ: شهر الله الّذي يدعونه محرّم ».

فصحّ أنّ تهجّد اللّيل ليس من المكتوبة والوتر من التّهجّد. (المحلّى لابن حزم). وهكذا أجمع علماء الأمّة على أنّ قيام اللّيل من أوكد النّوافل وأفضلها.

ثالثاً ـ وقتها :

لم يكن لرسول الله ﷺ وقتاً معيّناً يقوم فيه من اللّيل، قال ابن القيّم: كان يقوم تارةً إذا انتصف اللّيل أو قبله بقليلٍ، وربّما كان يقوم إذا سمع الصّاروخ وهو الدّيك، وهو إنّما يصيح في نصف اللّيل الثّاني، وجاء في رواية أبي داوود قالت عائشة رضي الله عنها:

« ما صلّى رسول الله ﷺ العشاء قطّ فدخل عليّ إلاّ صلّى أربع ركعاتٍ أو ستّ ركعاتٍ، ثمّ يأوي إلى فراشه ».

وروى البخاري عن أنسٍ ﷺ أنّه قال:

« كان رسول الله ﷺ يفطر من الشّهر حتّى نظنّ ألاّ يصوم منه، ويصوم حتّى نظنّ ألاّ يفطر منه شيئاً، وكان لا تشاء أن تراه من اللّيل مصلّياً إلاّ رأيته، ولا نائماً إلاّ رأيته ».

نفهم من هذه الرّواية أنّ قيام رسول الله ﷺ لم يكن له وقتٌ معيّنٌ، بل حسب ظروفه وما تيسّر له.

إذن: فقيام اللّيل يكون بعد صلاة العشاء، فيجوز في أوّل اللّيل أو نصفه أو آخره، غير أنّ هناك أحاديث تدلّ على أنّ الأفضل تأخيرها، جاء في رواية:

« قال أبو مسلمٍ لأبي ذرٍّ: أيّ قيام اللّيل أفضل؟، قال: سألت رسول الله ﷺ كما سألتني، فقال: « جوف اللّيل الغابر وقليلٌ فاعله ».

والغابر: الباقي، وهو أصعب الأوقات، لأنّه وقتٌ يكون جلّ النّاس فيه نيامٌ، وممّا يدلّ على أنّ أفضل أوقاتها ثلث اللّيل الآخر ما جاء في حديثٍ رواه الجماعة عن أبي هريرة ﷺ، أنّ رسول الله ﷺ قال:

« **ينزل ربّنا عزّ وجلّ كلّ ليلةٍ إلى السّماء الدّنيا حين يبقى ثلث اللّيل الآخر، يقول من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له** ».

وعن عمرو بن عبسة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

« **أقرب ما يكون الرّبّ من العبد جوف اللّيل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممّن يذكر الله في تلك السّاعة فكن** » رواه النّسائي وصحّحه الحاكم.

ولقد أوردنا حديث الرّسول ﷺ في صلاة داوود عليه السّلام وكيف أنّه كان ينام نصف اللّيل ويقوم ثلثه.

إذاً: فوقتٌ يُستجاب فيه الدّعاء، ويُغفر فيه الذّنب، ويُعطى السّائل مسألته، ويكون فيه العبد قريباً من ربّه، فمن البديهي أن يكون أفضل أوقات قيام اللّيل والتهجد بالقرآن وهو الثلث الأخير من اللّيل.

رابعاً ـ كيفيّتها:

جاء في روايةٍ لمسلمٍ، عن ابن عبّاس رضي الله عنهما في حديث مبيته عند رسول الله ﷺ، أنّه ﷺ استيقظ فتسوّك وتوضّأ وهو يقول:

« ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾، **فقرأ هؤلاء الآيات حتّى ختم السّورة، ثمّ قام فصلّى ركعتين، فأطال فيهما القيام والرّكوع والسّجود، ثمّ انصرف فنام حتّى نفخ، ثمّ فعل ذلك ثلاث مرّاتٍ بستّ ركعاتٍ كلّ ذلك يستاك ويتوضّأ ويقرأ هؤلاء الآيات، ثمّ أوتر**

بثلاثٍ، فأذّن المؤذّن فخرج إلى الصّلاة وهو يقول : اللّهمّ اجعل في قلبي نوراً وفي لساني نوراً، واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل من خلفي نوراً ومن أمامي نوراً، واجعل من فوقي نوراً ومن تحتي نوراً، اللّهمّ وأعظم لي نوراً ».

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت:

« كان رسول الله ﷺ إذا قام من اللّيل ليصلّي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين ».

كما جاء في حديثٍ لأبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« إذا قام أحدكم من اللّيل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين ».

فبناءً على ما أخبرت به أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها من أنّه ﷺ إذا قام من اللّيل افتتح صلاته بركعتين خفيفتين، إضافةً إلى حديث أبي هريرة ﷺ الّذي أمر فيه ﷺ بافتتاح قيام اللّيل بركعتين خفيفتين، يتبيّن لنا أنّه يُستحبّ للمتهجّد أن يفتتح صلاته بركعتين خفيفتين، أمّا حديث ابن عبّاسٍ ﷺ الّذي لم يذكر فيه هاتين الرّكعتين كما ذكرت عائشة رضي الله عنها، وهي أقرب النّاس إلى الرّسول ﷺ من ابن عباس ﷺ، وأعلم النّاس بقيامه باللّيل، فحفظت ما لم يحفظ ابن عبّاس ﷺ، ولملازمتها للرّسول ﷺ ولمراعاتها تهجّده، أمّا ابن عبّاسٍ ﷺ فقد شاهد قيامه ليلة بات فيها عند خالته ميمونة رضي الله عنها، وربّما كان ﷺ يفتتح تهجّده تارةً بركعتين خفيفتين وتارةً كما

حكى عنه ابن عبّاس ﷺ، ولكنّ حديث أبي هريرة ﷺ جعل الفقهاء يستحبّون افتتاح قيام اللّيل بهاتين الرّكعتين.

كما يستحبّ أن يكون له ركعاتٌ معلومةٌ يقرأ فيها ورده من القرآن، لأنّ رسول الله ﷺ قال:

« أحبّ العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه وإن قلّ » متفقٌ عليه.

كما يستحبّ أن تكون صلاة اللّيل مثنى مثنى، لما رواه ابن عمر رضي الله عنهما أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« صلاة اللّيل مثنى مثنى »، قيل لابن عمر ما مثنى مثنى؟، قال: تسلّم من كلّ ركعتين » متفقٌ عليه.

كما أورد الشّافعي في كتابه الأم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنّ رسول الله ﷺ قال:

« صلاة اللّيل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصّبح صلّى ركعة واحدةً توتر له ما قد صلّى ».

كما أخرج هذا الحديث مالك والبخاري ومسلم، وجاء في المدوّنة: قال مالك في صلاة اللّيل والنّهار النّافلة مثنى مثنى، وقد رواه عن ابن عمر رضي الله عنهما.

والمتهجّد مخيّرٌ أن يصلّي قيام اللّيل سرّاً أو جهراً، قالت عائشة رضي الله عنها:

« كلّ ذلك كان يفعل النّبيّ ﷺ، ربّما أسرّ وربّما جهر ».

والحديث صحيحٌ أورده بن قدامة في كتابه الكافي.

والمختار أنّه إذا كان يُسمع من ينفعه القرآن أو يعينه على الخشوع والنّشاط في العبادة فالجهر أفضل، أمّا إن كان يشوّش على غيره أو يؤذيه فالسّرّ أولى، لما جاء في حديثٍ رواه أبو داوود عن أبي سعيدٍ الخدريّ ﷺ قال:

« اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف الستّور وقال: ألا كلّكم مناجٍ ربّه، فلا يؤذينّ بعضكم بعضاً، ولا يرفع بعضكم على بعضٍ في القراءة ».

خامساً ـ عدد ركعاتها:

روى البخاريّ عن عائشة رضي الله عنها:

« أنّ رسول الله ﷺ كان يصلّي إحدى عشرة ركعة، كانت تلك صلاته يسجد السّجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آيةً قبل أن يرفع رأسه، ويركع ركعتين قبل الفجر ثمّ يضطجع على شقّه الأيمن حتّى يأتيه المنادي للصّلاة ».

وفي روايةٍ لمسلم قالت:

« كان رسول الله ﷺ يصلّي ما بين أن يفرغ من صلاة العشاء الآخر إلى الفجر إحدى عشرة ركعة ».

وعنها رضي الله عنها:

« ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلّي أربعاً فلا تسل عن حُسنهنّ

وطولهنّ، ثمّ يصلّي أربعاً فلا تسل عن حُسنهنّ وطولهنّ، ثمّ يصلّي ثلاثاً، قالت عائشة فقلت يا رسول الله، أتنام قبل أن تُوتر؟، فقال: يا عائشة إنّ عينيّ تنامان ولا ينام قلبي » متّفقٌ عليه.

من خلال هذه الأحاديث الصّحيحة الّتي روتها السّيّدة عائشة رضي الله عنها يتبيّن لنا أنّ قيام رسول الله ﷺ باللّيل إحدى عشرة ركعة سواءٌ في رمضان أو في سائر أيّام السّنة، وأمّا ما ثبت عن ابن عبّاسٍ رضي الله عنهما أنّ قيامه ﷺ ثلاث عشرة ركعةٍ فقد قال ابن القيّم في كتابه زاد المعاد وفي الصّحيحين:

« **عن كريب عنه، في قصّة مبيته عند خالته ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها، أنّه ﷺ صلّى ثلاث عشرة ركعةٍ، ثمّ نام حتّى نفخ، فلمّا تبيّن له الفجر صلّى ركعتين خفيفتين، وفي لفظٍ: فصلّى ركعتين، ثمّ ركعتين، ثمّ ركعتين، ثمّ ركعتين، ثمّ ركعتين، ثمّ ركعتين، ثمّ ركعتين، ثمّ أوتر ثمّ اضطجع حتّى جاءه المؤذّن، فقام فصلّى ركعتين خفيفتين، ثمّ خرج يصلّي الصّبح** » فقد حصل الاتّفاق على إحدى عشرة ركعة، واختلف في الرّكعتين الأخيرتين هل هما ركعتا الفجر أم هما غيرهما.

وجاء في الصّحيحين عن القاسم بن محمد قال:

« **سمعت عائشة تقول كانت صلاة رسول الله ﷺ من اللّيل عشر ركعاتٍ ويوتر بسجدةٍ، ويركع ركعتي الفجر فتلك ثلاث عشرة ركعةٍ** ».

وقال الشّعبيّ: سألت عبد الله بن العبّاس وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم عن صلاة رسول الله ﷺ باللّيل، فقالا: ثلاث عشرة ركعةٍ، منها ثمانٍ ويوتر بثلاثٍ، وركعتين قبل صلاة الفجر.

سادساً ـ المواظبة عليها:

لقد واظب رسول الله ﷺ على قيام اللّيل من يوم أن أمره سبحانه وتعالى بذلك، وكان لا يدعه حضراً ولا سفراً، وكان إذا غلبه نومٌ أو مرضٌ صلّى من النّهار اثنتي عشرة ركعةٍ، ففي رواية مسلمٍ عن عائشة رضي الله عنها قالت:

« كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الصّلاة من اللّيل من وجعٍ أو غيره صلّى من النّهار اثنتي عشرة ركعةٍ ».

كما جاء عن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

« من نام عن حزبه أو شيءٍ منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظّهر كُتب له كأنّما قرأه من اللّيل » رواه مسلم.

هذا الحديث يبيّن لنا أنّه ﷺ يشجّع الصّحابة على المواظبة على قيام اللّيل وعدم التّخلّي عن هذه الصّلاة المباركة، حتّى أنّه يدلّهم على تداركها بالنّهار إذا فاتتهم باللّيل من غلبة نومٍ أو مرضٍ أو غيره، وهذا من شدّة حرصه على منفعتهم وحبّ الخير لهم، لأنّ في قيام اللّيل خيرٌ كثيرٌ كما رأينا من خلال الآيات الّتي أنزلها الله في القرآن والّتي مدح فيها الّذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع وهم الّذين يصلّون باللّيل، وأثنى عليهم ووصفهم بالعلم والإيمان بآياته،

ووعدهم فيها بقرّة عينٍ لا تنفد ونعيمٍ لا ينقطع، لذلك نرى رسول الله ﷺ يحضّ المسلمين عليها، فيقول في حديثٍ رواه التّرمذيّ عن عبد الله بن سلامٍ رضي الله عنه:

« أيّها النّاس: أفشوا السّلام، وأطعموا الطّعام، وصلّوا والنّاس نيامٌ تدخلوا الجنّة بسلامٍ ».

وكما أعلم أمّته أنّ في اللّيل ساعةً يُستجاب فيها الدّعاء، لذلك من صالح المؤمن أن يطلب هذه السّاعة فيتهجّد باللّيل يسأل الله من خير الدّنيا والآخرة، وهذا في حديثٍ رواه مسلم عن جابرٍ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

« إنّ في اللّيل لساعةً لا يوافقها رجلٌ مسلمٌ يسأل الله خيراً من أمر الدّنيا والآخرة إلاّ أعطاه إيّاه وذلك كلّ ليلةٍ ».

وأذكّرك أخي القارئ بالحديث القدسيّ الّذي أوردته في أوّل الموضوع لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾، حديثٌ رواه الجماعة عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنّ رسول الله ﷺ قال:

« ينزل ربّنا تبارك وتعالى كلّ ليلةٍ إلى السّماء الدّنيا حين يبقى ثلث اللّيل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجب له، ومن يسألني فأعطيه، ومن يستغفرني فأغفر له ».

ربّما لأجل هذا سألت السّيّدة عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ حينما رأته يقوم اللّيل حتّى تتورّم قدماه لماذا يفعل بنفسه هذا وقد غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر، ونسمع جوابه ﷺ وهو إمام

المرسلين وصاحب الشّفاعتين والرّحمة للعالمين والسّراج المنير، تقول السيّدة عائشة رضي الله عنها:

« كان رسول الله ﷺ إذا صلّى قام حتّى تفطّر رجلاه، قالت عائشة: يا رسول الله، أتصنع هذا وقد غُفر لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر، فقال: يا عائشة، أفلا أكون عبداً شكوراً » متّفقٌ عليه.

فإذا كان يرغّب المؤمنين في قيام اللّيل لكي يستغفروا فيغفر الله لهم، ولكي يسألوا من أمر الدّنيا والآخرة فيستجيب لهم، كان هو يقوم اللّيل حتّى تتفطّر قدماه شكراً لله واعترافاً بالجميل لمولاه ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴾، وأوّل من كان يحضّ على القيام آل بيته، فقد جاء عن عليٍّ كرّم الله وجهه، أنّ النّبيّ ﷺ طرقه وفاطمة ليلاً فقال: « **ألا تصلّيان؟** » حديثٌ متّفقٌ عليه.

ومن شدّة حرصه على الصّلاة باللّيل وحضّه عليها دعا بالرّحمة للمسلم والمسلمة الّذين يواظبان عليها، فيوقظ كلٌّ منهما الآخر ليُصلّياها معاً فيتعاونان على البرّ والتّقوى، وبشّرهما أنّ الله يكتبهما من الذّاكرين والذّاكرات، روى أبو داوود بإسناد صحيحٍ، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« رحم الله رجلاً قام من اللّيل فصلّى وأيقظ امرأته فإن أبت نضح في وجهها الماء، رحم الله امرأةً قامت من اللّيل فصلّت وأيقظت زوجها فإن أبى نضحت في وجهه الماء ».

وفي روايةٍ أخرى عن أبي سعيدٍ الخدريّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« إذا أيقظ الرّجل أهله من اللّيل فصلّيا، أو صلّى ركعتين جميعاً كتبا في الذّاكرين والذّاكرات ».

كما أنّه ﷺ كان يحضّ الصّحابة على المحافظة عليها وعدم التّفريط فيها، ففي روايةٍ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

« يا عبد الله، لا تكن مثل فلانٍ كان يقوم اللّيل فترك قيام اللّيل ».

حديثٌ متّفقٌ عليه

وفي حديثٍ آخر قال لحفصة أمّ المؤمنين رضي الله عنها، عن أخيها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

« نعم الرّجل عبد الله لو كان يصلّي باللّيل ».

انظر أخي القارئ كيف جعل ﷺ عدم قيام عبد الله بن عمر باللّيل نقصاً له، فلمّا سمع الصّحابيّ الجليل ما قاله فيه ﷺ واظب على قيام اللّيل، بل أصبح لا ينام من اللّيل إلاّ قليلاً، وهذه رواية ابنه عنه، ففي حديثٍ متّفقٍ عليه، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطّاب رضي الله عنهم، عن أبيه أنّ رسول الله ﷺ قال:

« نعم الرّجل عبد الله لو كان يصلّي من اللّيل ».

قال سالم: فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من اللّيل إلاّ قليلاً.

ونراه ﷺ ينفر من النّوم اللّيل كلّه حتّى الصّباح، ففي روايةٍ عن ابن مسعودٍ ﷺ قال:

« ذُكر عند النّبيّ ﷺ رجلٌ نام ليلةً حتّى أصبح، قال: ذاك رجلٌ بال الشّيطان في أذنيه » الحديث متّفقٌ عليه.

فأيّ مؤمنٍ يرضى أن يبول الشّيطان ـ لعنه الله ـ في أذنيه، اللّهمّ إلاّ من استحوذ عليه الشّيطان.

كما جاء في حديثٍ لأبي هريرة ﷺ قال: أنّ الرّسول ﷺ قال:

« يعقد الشّيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقدٍ إذا نام، بكلّ عقدةٍ يضرب عليك ليلاً طويلاً، فإذا استيقظ فذكر الله انحلّت عقدةٌ، وإذا توضّأ انحلّت عنه عقدتان، فإذا صلّى انحلّت العقد فأصبح نشيطاً طيّب النّفس، وإلاّ أصبح خبيث النّفس كسلان » حديثٌ متّفقٌ عليه.

لذلك قام ﷺ واقتدى به الصّحابة والسّلف الصّالح حتّى تورّمت أقدامهم، وأيقظ ﷺ أهله وحرّض المؤمنين على القيام ولو بركعتين حتّى يُكتبوا من الذّاكرين والذّاكرات، ليستغفروا فيغفر الله لهم، ويسألوا الله فيستجيب لهم ولا يبول الشّيطان في آذانهم، وتنحلّ كلّ العقد الّتي يعقدها الشّيطان على أقفيتهم، فيصبحوا نشيطين غير كسالى، ويكون مآلهم يوم القيامة دخول الجنّة، فيفوزوا بقرّة عينٍ لا تنقطع ونعيمٍ لا ينفذ.

سابعاً ـ الأسباب الّتي تعين على قيام اللّيل:

ـ قيل للحسن البصريّ : يا أبا سعيدٍ، إنّي أبيت معافى وأحبّ قيام اللّيل وأعدي طهوري فما بالي لا أقوم؟، قال : ذنوبك قيّدتك.

إذن فليراقب المؤمن نفسه وليحذر الذّنوب، وإذا أذنب أحدث توبةً وأكثر من الاستغفار، ويتبع السّيّئة الحسنة تمحها، فإنّ ذنوب النّهار تقيّده باللّيل.

ـ التّعلّق بالدّنيا وكثرة الانشغال بها، والاهتمام بأمورها أكثر من اللاّزم « من جعل همّه الدّنيا وكّله الله إليها، ومن جعل همّه الآخرة كفاه همّ الدّنيا والآخرة ».

فإرهاق الفكر بهمّ الدّنيا، وإرهاق البدن بالجري وراء متاعها الزّائل لا يترك للإنسان طاقةً للعبادة ولقيام اللّيل.

ـ كثرة اللّغو واللّغط وكثرة الحديث بغير ذكر الله، فقد جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنّ رسول الله ﷺ قال:

« لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله، فإنّ كثرة الكلام بغير ذكر الله تورث قسوة القلب، وإنّ أبعد النّاس من الله القلب القاسي »

رواه التّرمذيّ.

فقلبٌ بعيدٌ عن الله لا يستطيع صاحبه قيام اللّيل.

ـ القيلولة : لا بدّ لمن يريد أن يقوم اللّيل من القيلولة ولو ساعة، وهذا كان دأب الرّسول ﷺ والسّلف الصّالح من بعده، فليحافظ المؤمن على القيلولة حتّى يريح فكره وبدنه من النّصب.

هذا بالنّسبة للنّهار، أمّا بالنّسبة للّيل :

ـ فليبدأ استقبال اللّيل بالتّسبيح والتّحميد والاستغفار، قال تعالى: ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴾.

فإذا أذّن المغرب صلّى صلاة المغرب وركعتين بعدها وهي الرّاتبة، ثمّ إذا استطاع أن يواصل فليصلّي ستّ ركعاتٍ، فإن لم يستطع يتلو نصيباً من القرآن أو يذكر الله على كلّ حالٍ، والأفضل الصّلاة لأنّها تجمع التّلاوة والذّكر والدّعاء، وكلّ هذا ليُذهب آثار ما يحدث في القلب من الكدورة الّتي هي من مشاغل الحياة في النّهار ومشاكل الاشتغال بمخالطة الخلق، فرسول الله ﷺ يقول:

« إنّه ليغان على قلبي، وإنّي لأستغفر الله في اليوم مائة مرّةٍ ».

رواه مسلم عن الأغر المزني

لذلك فبالصّلاة وبتلاوة القرآن والذّكر يُرجى ذهاب أثر لغو النّهار ولغطه من قلب المؤمن.

ـ ومن الأسباب المعينة على قيام اللّيل أن يصلّي المؤمن صلاة العشاء والسّنّة الرّاتبة ويترك الحديث بعدها، لا سيّما اللّغو واللّغط، أمّا إن كان درساً في علمٍ من علوم الدّين أو كلامٍ يفيده في دينه ودنياه ويستفيد منه غيره فلا بأس به.

ويبقى المسلم مسترسلاً في الذّكر حتّى يغلبه النّوم وهمّته متعلّقة بقيام اللّيل حتّى يوفّق إن شاء الله لذلك، فصدق العزيمة يترك النّفس تنزعج ولا تسترسل في النّوم، وقد قال العلماء هذا هو التّجافي الّذي

قال الله تعالى به: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ الآية، فصدق العزيمة يجعل بين الجنب والمضجع تجافياً.

وقد جاء في بعض التّفاسير لقوله تعالى: ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا ﴾ الآية: الله حكم على هؤلاء الّذين قاموا اللّيل بالعلم لموضع علمهم، أزعجوا النّفوس عن مقار طبيعتها فتجافت جنوبهم عن المضاجع وخرجوا من صفة الغافل.

ـ كذلك من الأسباب يحاول ألاّ ينام ومعدته ملآنة طعاماً، وقد قال ﷺ:

« ما ملأ ابن آدم وعاءاً شرٌّ من بطنه، فإن كان لا بد منه فاجعل ثلثاً للطّعام ».

فإذا امتلأت معدته ووجد ثقلاً لذلك فلا ينام حتّى يذيب الطّعام بالاستغفار وتلاوة القرآن وذكر الله، لأنّ الطّعام إذا اقترن بذلك يذهب ثقله ويعين على القيام.

ـ كذلك تغيير العادة في النّوم من حينٍ لآخر: كتغيير الوسادة أو الغطاء أو المكان الّذي ينام فيه، وهذا له تأثيرٌ، ومن فعله بنيّةٍ صادقةٍ وعزيمةٍ يثيبه الله عليه ويسّر له قيام اللّيل.

قال بعضهم: لأن أرى في بيتي شيطاناً أحبّ إليّ من أن أرى
وسادةً، فإنّها تدعوني إلى النّوم.

ومن المستحبّ أن يصلّي وتره قبل أن يرقد، لأنّه لا يدري ما يحدث وإن كان رسول الله ﷺ كما قالت السّيّدة عائشة رضي الله عنها:

« من كلّ اللّيل قد أوتر رسول الله ﷺ من أوّل اللّيل وأوسطه وآخره، فانتهى وتره إلى السّحر » متّفقٌ عليه.

هذا لكي لا يشقّ على أمّته، فكلٌّ على قدر استطاعته، وجاء في حديثٍ لجابرٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« من خاف ألاّ يقوم من آخر اللّيل فليوتر أوّله، ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر اللّيل، فإنّ صلاة آخر اللّيل مشهودةٌ وذلك أفضل ».

رواه مسلم

ـ من استطاع ألاّ يدخل النّوم إلاّ وهو على طهارةٍ فليفعل ويستاك قبل أن ينام، روي أنّ رسول الله ﷺ كان يستاك كلّ ليلةٍ مراراً عند كلّ نومٍ وعند الانتباه منه، ثمّ يستقبل القبلة في نومه وهو على نوعين: إمّا على جنبه الأيمن كما قال بعضهم كالملحود، وإمّا على ظهره مستقبلاً القبلة كالميّت المسجي، ويدعو بأدعية النّوم المأثورة عن الرّسول ﷺ مثل:

ـ « بسمك ربّي وضعت جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصّالحين ».

فقد جاء في صحيحي البخاريّ ومسلم، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة إزاره فلينفض بها فراشه وليسمّ الله، فإنّه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه، فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقّه الأيمن وليقل: سبحانك اللّهمّ ربّي بك وضعت جنبي . . . » الحديث، إلى آخر الدّعاء الّذي ذكرناه.

ـ ثمّ يقول: « اللّهمّ أسلمت نفسي إليك، وفوّضت أمري إليك،

وألجأت ظهري إليك، رغبةً ورهبةً إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلاّ إليك، آمنت بكتابك الّذي أنزلت ونبيّك الّذي أرسلت، فإن متّ متّ على الفطرة، واجعلهنّ آخر ما تقول »، لحديث البراء بن عازب الّذي جاء في الصّحيحين قال: قال رسول الله ﷺ:

« إذا أخذت مضجعك فتوضّأ وضوءك للصّلاة، ثمّ اضطجع على شقّك الأيمن، ثمّ قل: اللّهمّ إنّي أسلمت نفسي إليك، وفوّضت أمري إليك . . . . » الدّعاء.

ـ ثمّ يقول: « اللّهمّ ربّ السّماوات وربّ الأرض وربّ العرش العظيم، ربّنا وربّ كلّ شيءٍ، فالق الحبّ والنّوى، ومنزل التّوراة والإنجيل والفرقان، أعوذ بك من شرّ كلّ شيءٍ أنت آخذٌ بناصيته، اللّهمّ أنت الأوّل فليس قبلك شيءٌ، وأنت

الآخر فليس بعدك شيءٌ، وأنت الظّاهر فليس فوقك شيءٌ، وأنت الباطن فليس دونك شيءٌ، اقض عنّا الدّين وأغننا من الفقر »، لما جاء في صحيح مسلم وسنن أبي داوود والتّرمذي وغيرهم، عن أبي هريرة ﷺ، عن النّبيّ ﷺ أنّه كان يقول إذا أوى إلى فراشه: « اللّهمّ ربّ السّماوات وربّ الأرض وربّ العرش العظيم . . . » الدّعاء.

ـ ثمّ يقرأ : قل هو الله أحد وقل أعوذ بربّ الفلق وقل أعوذ بربّ النّاس، ثمّ ينفث في كفّيه ويمسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرّاتٍ » لما جاء في الصّحيحين عن عائشة رضي الله عنها: « أنّ رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كلّ ليلةٍ جمع كفّيه ثمّ نفث فيهما، فقرأ فيهما قل هو الله أحد . . . . » الحديث.

ـ ثمّ يسبّح ثلاثاً وثلاثين مرّةً بـ سبحان الله والحمد لله والله أكبر وتمام المئة : لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كلّ شيءٍ قدير، وهكذا يواصل الذّكر حتّى ينام.

المبحث الثّاني

قيام ليالي رمضان

قيام رمضان ويسمّى صلاة التّراويح، وهو جمع ترويحة، ومعناها الاستراحة كلّ أربع ركعاتٍ، ثمّ سمّيت بها صلاة قيام رمضان، لأنّه يقع فيها الاستراحة كلّ أربع ركعاتٍ.

أوّلاً ـ فضلها :

عن أبي هريرة ﷺ، أنّ رسول الله ﷺ قال:

« من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدّم من ذنبه».

(حديثٌ متّفقٌ عليه)

نفهم من هذا الحديث الشّريف أنّ من قام في ليالي رمضان مع النّيّة الصّادقة لله سبحانه تصديقاً بالأجر الّذي وعده الله ورسوله محتسباً أجره على الله يدّخره له في الآخرة، **لا** يصلّي رياءاً ولا سمعةً يغفر الله ذنوبه ويكفّر عنه سيّئاته، وهذا ممّا يرغّب في صلاة التّراويح ويدلّ على فضلها.

ولم يكتف ﷺ بالتّرغيب فيها، بل فعلها حتّى يقتدي به المسلمون وتكون سنّةٌ، وصلاّها الصّحابة من بعده وتلقّاها علماء الأمّة بالقبول.

وإذا كان قيام اللّيل في غير رمضان هو عمل المحسنين المستحقّين للخير والرّحمة من ربّ العالمين، الّذين مدحهم وأثنى عليهم وجعلهم من عباده الأبرار، وقال فيهم:

﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا ﴾.

فكيف بمن يقوم ليالي شهر رمضان، شهر الرّحمة والقرآن، شهر المغفرة، شهر العتق من النّار، فيه المؤمن يجمع بين صيام النّهار وقيام اللّيل والصّدقة والجود والكرم، كما كان فيه رسول الله ﷺ كالرّيح المرسلة من كثرة تصدّقه وجوده وكرمه، فلا تعلم نفسٌ ما أخفي لهذا المؤمن الصّادق المحتسب من قرّة عينٍ جزاءاً بما كان يفعل.

ثانياً ـ مشروعيّتها :

لقد شرّعها رسول الله ﷺ، وهي سنّةٌ عند أكثر العلماء، ومنهم من جعلها سنّةً مؤكّدةً لما جاء في موطّأ مالكٍ ومثله في الصّحيحين، عن عائشة رضي الله عنها:

أنّ النّبيّ ﷺ صلّى في المسجد فصلّى بصلاته النّاس، ثمّ صلّى اللّيلة القابلة فكثر النّاس، ثمّ اجتمعوا من اللّيلة الثّالثة أو الرّابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فلمّا أصبح قال:

« لقد رأيت الّذي صنعتم، ولم يمنعني من الخروج إليكم إلاّ أنّي خشيت أن تُفرض عليكم » وذلك في رمضان.

الحديث يدلّ على أنّ رسول الله ﷺ صلاّها بأصحابه ليالي، ثمّ كفّ عن الصّلاة بهم خوفاً عليهم ورحمةً بهم من أن تُفرض عليهم، ففعلها الصّحابة من بعده امتثالاً لقوله ﷺ:

« من قام مع الإمام حتّى ينصرف كتب له قيام اللّيل ».

ثالثاً ـ وقتها وعدد ركعاتها :

تُصلّى صلاة التّراويح بعد صلاة العشاء وقبل الوتر، ويمتدّ وقتها إلى آخر اللّيل، وأمّا عدد ركعاتها فقد جاء عن عائشة رضي الله عنها لمّا سُئلت عن صلاة الرّسول ﷺ في رمضان قالت:

« ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غير رمضان على إحدى عشرة ركعةً، يصلّي أربعاً فلا تسأل عن حسنهنّ وطولهنّ، ثمّ يصلّي أربعاً فلا تسأل عن حسنهنّ وطولهنّ، ثمّ يصلّي ثلاثاً . . . . ».

رواه البخاريّ ومسلم، وأخرجه مالك في الموطّأ

كما جاء في صحيح ابن حبّان عن جابرٍ رضي الله عنه:

« أنّه ﷺ صلّى بهم ثماني ركعاتٍ والوتر، ثمّ انتظروه في القابلة فلم يخرج لهم ».

كما أقرّ ﷺ أُبيّ بن كعبٍ على ما فعله حينما قال له أُبي:

« يا رسول الله، إنّه كان منّي اللّيلة شيءٌ ـ يعني في رمضان ـ، قال ﷺ : وما ذاك يا أُبي؟، قال : نسوةٌ في داري قلن إنّا لا نقرأ القرآن فنصلّي صلاتك؟، فصلّيت بهنّ ثماني ركعاتٍ وأوترت، فسكت رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً »، فكان هذا تقريراً منه ﷺ.

هذه سنّته ﷺ في التّراويح، ولم يصحّ منه أكثر من ذلك، أمّا على عهد الصّحابة فقد ذكر مالك في الموطّأ وغيره من الرّواة، عن عبد الله القاري قال:

« خرجت مع عمر بن الخطّاب في رمضان إلى المسجد فإذا النّاس أوزاع ـ أي جماعات ـ متفرّقون، يصلّي الرّجل لنفسه ويصلّي الرّجل فيصلّي بصلاته الرّهط، فقال عمر : إنّي أرى لو جمعت هؤلاء على قارئٍ واحدٍ لكان أمثل، ثمّ عزم فجمعهم على أُبيّ بن كعبٍ، ثمّ خرجت معه ليلةً أخرى والنّاس يصلّون بصلاة قارئهم، فقال عمر : نعمت البدعة هذه، والّتي ينامون عنها أفضل من الّتي يقومون ـ يعني آخر اللّيل ـ وكان النّاس يقومون أوّله » .

رواه البخاريّ وأخرجه مالك في الموطّأ عن يزيد بن رمان

كما ذكر مالك في الموطّأ قال:

كان النّاس في زمن عمر ﷺ يقومون في رمضان بثلاثٍ وعشرين ركعة.

كما جاءت الأخبار الصّحيحة تخبرنا أنّ المسلمين كانوا يصلّون على عهد عمر وعثمان وعليٍّ رضي الله عنهم عشرين ركعةً، وبذلك قال كثيرٌ من الفقهاء كالحنفيّة والشّافعيّ ومذهب أبي داوود والحنابلة، قال التّرمذيّ:

وأكثر أهل العلم على ما روي عن عمر وعليٍّ وغيرهما من أصحاب النّبيّ ﷺ بأنّها عشرين ركعة.

وهو قول الثّوريّ وابن مبارك والشّافعي وقال:

هكذا أدركت النّاس بمكّة يصلّون عشرين ركعةً.

وقال الشّوكانيّ في نيل الأوطار : وقد روى محمّد بن نصر من طريق داوود بن قيس قال: أدركت النّاس في إمارة أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ـ يعني بالمدينة ـ يقومون بستٍّ وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث...

وقال مالك : الأمر عندنا بتسعٍ وثلاثين وبمكّة بثلاثٍ وعشرين، وليس في شيءٍ من ذلك ضيقٌ.

قال الزّرقانيّ : وذكر ابن حبّان أنّ التّراويح كانت أوّلاً إحدى عشرة ركعةً، وكانوا يطيلون في القراءة فثقل عليهم، فخفّفوا القراءة وزادوا في عدد الرّكعات، فكانوا يصلّون عشرين ركعةً غير الشّفع والوتر بقراءةٍ متوسّطةٍ، ثمّ خفّفوا القراءة وجعلوا الرّكعات ستاً وثلاثين غير الشّفع والوتر، ومضى الأمر على ذلك.

يتبيّن من خلال ما عرضناه أنّ السّنّة الّتي فعلها النّبيّ ﷺ وأقرّها هي ثماني ركعاتٍ غير الوتر، وما زاد على ذلك يكون مستحبّاً.

رابعاً ـ كيفيّتها ومقدار القراءة فيها :

صلاة التّراويح تُصلّى مثنى مثنى، وتقع استراحةٌ قليلةٌ بعد كلّ أربع ركعاتٍ، وكما رأينا من خلال بعض الأحاديث الّتي سبق ذكرها فإنّ رسول الله ﷺ صلّى التّراويح في المسجد وجمع عليها النّاس ولكن لم يداوم عليها خشية أن تُفرض عليهم، ثمّ اتّبع سنّته عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجمهور الصّحابة، واتّبع هذه السّنّة الحميدة جمهور العلماء، واستمرّ عمل المسلمين على ذلك إلى يومنا هذا.

قال النّوويّ: اتّفق العلماء على استحبابها، واختلفوا في أنّ الأفضل صلاتها في بيته منفرداً أم في جماعةٍ في المسجد:

ـ فقال الشّافعيّ وجمهور أصحابه وأبو حنيفة وأحمد وبعض المالكيّة وغيرهم: الأفضل صلاتها جماعةً كما فعل عمر بن الخطاب والصّحابة رضي الله عنهم، واستمرّ عمل المسلمين عليه لأنّه من الشّعائر الظّاهرة فأشبه صلاة العيد، وبالغ الطّحّاوي فقال: إنّ صلاة التّراويح في جماعةٍ واجبةٌ على الكفاية.

ـ وقال مالك وأبو يوسف وبعض الشّافعيّة وغيرهم: الأفضل فُرادى في البيت لقوله ﷺ:

« **أفضل صلاة المرء في بيته إلاّ المكتوبة** » حديثٌ متّفقٌ عليه.

والحاصل أنّ صلاة التّراويح جماعةً في المسجد أفضل إذا صلاّها المرء إيماناً واحتساباً، ويجوز أن يصلّيها منفرداً في بيته لعذرٍ أو لغير عذرٍ، وأمّا مقدار القراءة في كلّ ركعةٍ فليس في السّنّة ما يدلّ على أنّ رسول الله ﷺ قرأ بمقدارٍ معيّنٍ أو سورٍ معيّنةٍ، غير أنّه ورد عن السّلف أنّهم كانوا يقومون بالقراءة ويعتمدون على العصيّ من طول القيام، وكانوا يقومون بقراءة سورة البقرة في ثماني ركعاتٍ، وجاء عن أحمد: يقرأ القوم في شهر رمضان ما يخفّف على النّاس ولا يشقّ عليهم، ولا سيّما في اللّيالي القصار ـ يعني ليالي الصّيف.

واستحبّ بعض العلماء ختم القرآن في كامل شهر رمضان، يسمع النّاس جميع القرآن ولا يزيد على ذلك لكي لا يشقّ على النّاس، هذا إن وُجد القرّاء وحفّاظ القرآن، وجوّز بعض علماء المالكيّة القراءة من

المصحف إذا لم يوجد الحُفّاظ، فإن لم يوجد الحُفّاظ يكتفي النّاس بالصّلاة بقصار السّور والمفصل، ولا يكلّف الله نفساً إلاّ وسعها، والمهمّ هو العمل وإخلاص النّيّة لله والمداومة على هذه السّنّة المباركة الّتي رغّب فيها رسول الله ﷺ فقال:

« إنّ الله عزّ وجلّ فرض صيام رمضان وسننت قيامه، فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه »

رواه أحمد وغيره.

﴿ وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴾.

المبحث الثّالث

السّنن الرّواتب

أوّلاً ـ فضلها والتّرغيب فيها :

السّنن الرّواتب من التّطوّع المقيّد، وقد شرّعت تابعةً للفرائض، ووردت فيها نصوصٌ شرعيّةٌ وهي النّوافل التّابعة للفرائض الخمس، ومن هذه النّوافل ما داوم عليه رسول الله ﷺ في الحضر والسّفر وهما نافلة الفجر والوتر، ولم يرو عنه ﷺ أنّه صلّى راتبةً غيرهما في السّفر، ومنها ما كان يحافظ عليها في الحضر دائماً وهي الّتي ورد فيها حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال:

« صلّيت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظّهر، وركعتين بعد الظّهر، وركعتين بعد الجمعة، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء » الحديث متّفقٌ عليه.

وعن أمّ حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها قالت:

«سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبدٍ مسلمٍ يصلّي لله كلّ يومٍ اثنتي عشرة ركعةً تطوّعاً غير الفريضة إلاّ بنى الله له بيتاً في الجنّة، أو إلاّ بُني له بيتٌ في الجنّة » رواه مسلم، **قالت أمّ**

حبيبة رضي الله عنها فما تركتهنّ منذ سمعتهنّ من رسول الله ﷺ »رواه التّرمذيّ.

فهذه السّنن الّتي واظب عليها رسول الله ﷺ في الحضر وبعضها لم يدعها حتّى في السّفر، ثمّ رغّب فيها وجعل للمواظب عليها جزاءاً عظيماً وهو بيتٌ في الجنّة، ونحن نعلم أنّ خير أعمال المسلم الصّلاة، وهي أحسن الأعمال وأعظم ما يتقرّب به المسلم إلى الله سبحانه وتعالى، لقول رسول الله ﷺ:

« **استقيموا ولن تُحصوا، واعملوا إنّ خير أعمالكم الصّلاة** ».

أخرجه ابن ماجه

ثمّ كثرة الصّلاة ترفع المؤمن في الجنّة حتّى يكون مع رسول الله ﷺ إن شاء الله، فقد روى ربيعة بن مالكٍ الأسلميّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

« **سل، فقلت أسألك مرافقتك في الجنّة، قال ﷺ: أوغير ذلك، قلت هو ذاك، قال ﷺ: فأعنّي على نفسك بكثرة السّجود** » رواه مسلم.

والسّجود لله سبحانه وتعالى يرفع الدّرجات ويمحو السّيّئات، لذلك أوصى به رسول الله ﷺ خادمه ثوبان حين سأله عن عملٍ يدخله الجنّة فقال:

« **عليك بكثرة السّجود لله فإنّك لا تسجد لله سجدةً إلاّ رفعك الله بها درجةً وحطّ عنك بها خطيئةً** » رواه مسلم.

كما أنّ صلاة التّطوّع تجبر النّقص في الفرائض كما سبق وقلنا، فقد روي عن عمّار بن ياسرٍ ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

« إنّ الرّجل لينصرف من صلاته وما كتب له إلاّ عُشر صلاته تُسعها ثُمنها سُبعها سُدسها خُمسها رُبعها ثُلثها نِصفها »

رواه أحمد وأبو داوود.

ولقد سبق وتكلّمنا في هذا في موضوع قيام اللّيل، وأنّه جاء في حديث رسول الله ﷺ يذكر فيه محاسبة المسلم يوم القيامة على صلاته وسائر عباداته، وكيف أنّ الله سبحانه وتعالى يقول لمن انتقص من صلاته شيئاً: « **انظروا هل لعبدي من تطوّعٍ؟، فإن كان له تطوّعٌ قال : أتمّوا لعبدي فريضته من تطوّعه**»، لذلك فالأحرى بالمؤمن أن يواظب على سننٍ تُوصله إلى الجنّة والمغفرة، وترفع درجاته وتطهّره من الذّنوب وتجبر ما انتقص من صلاته، وتُنجيه من عذابٍ أليمٍ.

ثانياً ـ عدد ركعاتها :

فقهاء الحنابلة والشّافعيّة ومن تبعهم : يجعلون السّنن الرّواتب المؤكّدة عشرةً، لحديث ابن عمر قال فيه:

« حفظت عن النّبيّ ﷺ عشر ركعاتٍ : ركعتين قبل الظّهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الصّبح » رواه البخاريّ ومسلم.

أمّا الحنفيّة : فالرّواتب المؤكّدة عندهم اثنتا عشرة ركعةً كالعشر السّابقة، لكن قبل الظّهر أربع ركعات، لقول عائشة رضي الله عنها قالت: « **كان النّبيّ ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظّهر** » رواه البخاريّ

وكذلك حديث أمّ حبيبة السّابق ذكره.

وأمّا المالكيّة : فإنّهم يجعلون ركعتان سنّةً مع كلّ فريضةٍ.

أمر النّبيّ ﷺ بصلاة النّوافل في البيوت، فقال في حديثٍ متّفقٍ عليه رواه زيد بن ثابت رضي الله عنه:

« **صلّوا أيّها النّاس في بيوتكم، فإنّ أفضل الصّلاة صلاة المرء في بيته إلاّ المكتوبة** ».

وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

« **إذا قضى أحدكم الصّلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإنّ الله جاعلٌ في بيته من صلاته خيراً** » رواه مسلم.

« **كما جاء عنه ﷺ أنّه أتى مسجد بني عبد الأشهل فصلّى فيه المغرب، فلمّا قضوا صلاتهم رآهم يسجدون بعدها، فقال هذه صلاة البيوت** » رواه ابن ماجه.

وفي حديثٍ رواه أبو داوود عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« **صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلاّ المكتوبة** ».

وفي روايةٍ لأحمد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال ﷺ: « **اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتّخذوا قبوراً** ».

والسّنن ليس لها مكانٌ معيّنٌ، وفِعلها في البيت أفضل خوفاً من الرّياء، وتجوز صلاتها في المسجد لمن أمن الرّياء، ولا تُصلّى جماعةً.

وسوف نبدأ بعرض السّنن الرّواتب، ونتحدّث عنها في فصولٍ على الشّكل التّالي:

١ ـ سنّة الفجر.

٢ ـ سنّة الظّهر.

٣ ـ سنّة الجمعة.

٤ ـ سنّة العصر.

٥ ـ سنة المغرب.

٦ ـ سنّة العشاء.

٧ ـ صلاة الوتر.

الفصل الأوّل

سنّة الفجر

أوّلاً ـ فضلها والتّرغيب فيها :

ركعتا الفجر من الرّواتب المؤكّدة الّتي لم يدعها النّبيّ ﷺ في حضرٍ ولا في سفرٍ، لقد قالت عائشة رضي الله عنها:

« أنّ النّبيّ ﷺ كان لا يدع أربعاً قبل الظّهر وركعتين قبل الغداة ».

رواه البخاري

كما قالت رضي الله عنها:

« لم يكن النّبيّ ﷺ على شيءٍ من النّوافل أشدّ منه تعاهداً على ركعتي الفجر» متّفقٌ عليه.

كما رغّب ﷺ في هذه السّنّة المباركة وجعلها خيراً من الدّنيا وما فيها، فقال في حديثٍ روته السّيّدة عائشة رضي الله عنها:

« ركعتا الفجر خيرٌ من الدّنيا وما فيها » أخرجه مسلم.

وفي أنّ النّبيّ ﷺ كان لا يدع أربعاً قبل الظّهر وركعتين قبل الغداة

لم يكن النّبيّ ﷺ على شيءٍ من النّوافل أشدّ منه تعاهداً على ركعتي الفجر وفي« ركعتا الفجر خيرٌ من الدّنيا وما فيها »

روايةٍ أخرى جعلها أحبّ إليه من الدّنيا جميعاً فقال:

« **لهما أحبّ إليّ من الدّنيا جميعاً** ».

ولأهميّة هذه السّنّة أنّه في يومٍ من الأيّام أصبح رسول الله ﷺ جدّاً، فتأخّر في خروجه عن أذان الصّبح، فسأله بلال عن ذلك:

« **يا رسول الله، إنّك أصبحت جدّاً، قال ﷺ: لو أصبحت أكثر ممّا أصبحت لركعتهما وأحسنتهما وأجملتهما** » رواه أبو داوود.

ولقد دعا إليهما وأكّد على فعلهما مهما كانت الظّروف والأعذار، حتّى لو كان مطاردة العدوّ، ففي حديث أبي هريرة ﷺ قال: إنّ رسول الله ﷺ قال:

« **لا تدعوا ركعتي الفجر وإن طردتكم الخيل** » رواه أحمد وغيره.

وهو ﷺ الأسوة الحسنة لأمّته، فكان حريصاً كما رأينا على هذه السّنّة، حتّى قالت السّيّدة عائشة رضي الله عنها:

« **وما رأيت رسول الله ﷺ في شيءٍ من النّوافل أسرع منه إلى الرّكعتين قبل الفجر** » رواه مسلم وأحمد.

ثانياً ـ بيان القراءة فيها:

أمّا القراءة في سنّة الفجر فقد اختلف فيها العلماء:

ـ فقرأ المالكيّة فيها بفاتحة الكتاب فقط للحديث الوارد عن عائشة رضي الله عنها:

« **أنّ النّبيّ ﷺ كان يصلّي ركعتي الفجر فيخففهما حتّى أقول هل قرأ فيهما بأمّ القرآن** » رواه الشّيخان، ومثله رواه مالك وأحمد وغيرهما قالت:

« **كان قيام رسول الله ﷺ في الرّكعتين قبل صلاة الفجر قدر ما يقرأ فاتحة الكتاب** ».

ـ وأمّا الشّافعيّة والحنابلة وغيرهم استحبّوا القراءة في سنّة الفجر بـ ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ و ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ بعد الفاتحة للحديث الوارد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

« **رمقت رسول الله ﷺ شهراً، فكان يقرأ في الرّكعتين قبل الفجر: قل يا أيّها الكافرون وقل هو الله أحد** » أخرجه مسلم وغيره.

والرّوايات كثيرةٌ في ذلك، وجميع الرّوايات تدلّ على أنّه ﷺ كان يجهر بقراءتهما كما أخرجه ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها قالت:

« **كان النّبيّ ﷺ يصلّي ركعتي الفجر، فكان يقول نعم السّورتان هما، يقرأ بهما في ركعتي الفجر: قل يا أيّها الكافرون، وقل هو الله أحد** ».

كما جاءت رواياتٌ أخرى عند مسلم وأبي داوود والنّسائي، عن ابن عبّاسٍ رضي الله عنهما قال:

«**كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر من سورة البقرة** ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾، **والّتي في آل عمران** ﴿ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾».

وجاءت روايةٌ لأبي داوود، عن ابن عبّاسٍ ﷺ:

« **أنّه ﷺ كان يقرأ في الرّكعة الأولى ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾، وفي الثّانية ﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنۡهُمُ ٱلۡكُفۡرَ قَالَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾.**

إذن نستخلص من الأحاديث الآنف ذكرها أنّه من أراد إتّباع السّنّة جازت له القراءة في سنّة الفجر بأيّ قراءةٍ قرأ بها رسول الله ﷺ، ومن العلماء من قال أنّه على المرء أن يُنوّع ما قرأ به ﷺ إصابةً للسنّة.

ثالثاً ـ تخفيف سنّة الفجر :

ما دام المعروف عنه ﷺ تخفيف القراءة في سنّة الفجر، فسنّة الفجر تكون ركعتين خفيفتين، وهذا ما جاءت به الأحاديث الصّحيحة، فعن عائشة رضي الله عنها:

« **أنّ النّبيّ ﷺ صلّى ركعتين خفيفتين بين النّداء والإقامة من صلاة الصّبح** » الحديث متّفقٌ عليه.

وعن حفصة أمّ المؤمنين رضي الله عنها:

« **أنّ رسول الله ﷺ كان إذا أذّن المؤذّن للصّبح وبدا الصّبح صلّى ركعتين خفيفتين** » متّفقٌ عليه.

كما جاء عنها رضي الله عنها قالت:

« كان النّبيّ ﷺ يصلّي ركعتي الفجر قبل الصّبح في بيتي يُخفّفها جداً ».

قال نافع وكان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يخفّفهما كذلك، وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما:

« أخبرتني حفصة أنّ رسول الله ﷺ كان إذا اعتكف المؤذّن للصّبح وبدا الصّبح صلّى ركعتين خفيفتين قبل أن تُقام الصّلاة ».

رواه البخاري

رابعاً ـ قضاء سنّة الفجر :

من السّنن الّتي تُقضى إذا فات وقتها سنّة الفجر، لأجل الأحاديث الصّحيحة الواردة في ذلك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

« من لم يصلّ ركعتي الفجر فليصلّهما بعد ما تطلع الشّمس ».

رواه التّرمذيّ وجاء مثله في رواية البيهقيّ

وعن قيس بن عمرو رضي الله عنهما:

« أنّه خرج إلى الصّبح فوجد النّبيّ ﷺ في الصّبح ولم يكن ركع ركعتي الفجر، فصلّى مع النّبيّ ﷺ ثمّ قام حين فرغ من الصّبح فركع ركعتي الفجر، فمرّ به النّبيّ ﷺ فقال: ما هذه الصّلاة؟، فأخبره فسكت النّبيّ ﷺ ومضى ولم يقل شيئاً » رواه أحمد وغيره من أصحاب السّنن.

فهذا تقريرٌ منه ﷺ على قضائها بعد الصّبح، وعن أبي هريرة ﷺ قال: « **عرّسنا مع نبيّ الله ﷺ فلم نستيقظ حتّى طلعت الشّمس، فقال النّبيّ ﷺ : « ليأخذ كلّ رجلٍ برأس راحلته فإنّ هذا منزلٌ حضرنا فيه الشّيطان »، قال ففعلنا ثمّ دعا بالماء فتوضّأ ثمّ سجد سجدتين، وقال يعقوب ثمّ صلّى سجدتين، ثمّ أقيمت الصّلاة فصلّى الغداة** » رواه مسلم.

كما جاء في الصّحيحين وفي روايةٍ لأحمد عن عمران بن حصين:

« **أنّ النّبيّ ﷺ كان في مسيرٍ له فناموا عن صلاة الفجر، فاستيقظوا بحر الشّمس فارتفعوا قليلاً حتّى استقلّت الشّمس، ثمّ أمر المؤذّن فأذّن فصلّى ركعتين قبل الفجر ثمّ أقام ثمّ صلّى الفجر** ».

وهذا يدلّ على أنّه ﷺ قضاها مع الفريضة لمّا نام عن الفجر في السّفر، ومن العلماء من قال إنّ هذا يدلّ على أنّ من لم يصلّ سنّة الفجر قبل الفريضة لسببٍ ما فلا يصلّيها بعد الفريضة حتّى تطلع الشّمس ويخرج الوقت المنهيّ عن الصّلاة فيه، وقول جمهور العلماء إنّ سنّة الفجر تُقضى سواءً كان فواتها لعذرٍ أو لغير عذرٍ، وسواءً كان معها الفريضة أو وحدها كمن صلّى الصّبح لضيق الوقت ولم يصلّ السّنّة، فإذا تركت في وقت الأداء فعلت في وقت القضاء، بشرط أن يكون الوقت المنهيّ عنه قد خرج كما فعلها ﷺ.

خامساً ـ استحباب الاضطجاع بعدها على جنبه الأيمن :

جاء في حديثٍ رواه البخاريّ عن عائشة رضي الله عنها قالت:

« كان النّبيّ ﷺ إذا صلّى ركعتي الفجر اضطجع على شقّه الأيمن ».

وهذا الحديث يدلّ على أنّ الاضطجاع على الجنب الأيمن بعد سنّة الفجر كان من سنّته ﷺ، وممّا يؤكّد هذا ما جاء عنها رضي الله عنها في رواية مسلم قالت:

« كان رسول الله ﷺ يصلّي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء ـ وهي الّتي يدعوها النّاس العتمة ـ إلى الفجر إحدى عشرة ركعةً يسلّم بين كلّ ركعتين ويوتر بواحدة، فإذا سكت المؤذّن من صلاة الفجر وتبيّن له الفجر وجاءه المؤذّن قام فركع ركعتين خفيفتين ثمّ اضطجع على شقّه الأيمن حتّى يأتيه المؤذّن للإقامة ».

وفي رواية أبي داوود والتّرمذيّ عن أبي هريرة ﷺ قال:

« إذا صلّى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه ».

قال العلماء: الأمر هنا معروفٌ إلى النّدب وليس إلى الواجب، وقد اختلف العلماء في حكم الاضطجاع بعد سنّة الفجر، فمنهم من جعله مستحبّاً في حقّ من صلّى سنّة الفجر في بيته، ومكروهٌ لمن صلاّها في المسجد.

فقد قال ابن حجر في فتح الباري: وذهب بعض السّلف إلى استحبابها في البيت دون المسجد، وهو محكيٌّ عن ابن عمر رضي الله عنهما، وقوّاه بعض شيوخنا بأنّه لم ينقل عن النّبيّ ﷺ أنّه فعله في

المسجد، وصحّ عن ابن عمر رضي الله عنهما أنّه يُحصب من يفعله " يرميه بالحصى " في المسجد أخرجه ابن أبي شيبة.

لذلك كرهه جمع من السّلف منّهم: ابن مسعود وابن المسيّب والنّخعيّ والقاضي عياض، ذلك لأنّ النّبيّ ﷺ كما سبق وقلنا لم يعرف عنه أنّه اضطجع في المسجد بعد سنّة الفجر، وجاء عن ابن تيميّة وابن العربيّ أنّه مستحبٌّ لمن يتهجّد باللّيل حتّى يستريح، وهذا يدلّ عليه الحديث الّذي رواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت:

« كان النّبيّ ﷺ يصلّي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء . . . »، ولقد سبق ذكر الحديث، وممّا يدلّ على استحبابه لمن ركع سنّة الفجر في بيته قول عائشة رضي الله عنها فيما رواه عنها أصحاب السّنن قالت:

« كان النّبيّ ﷺ إذا ركع ركعتي الفجر فإن كنت نائمةً اضطجع وإن كنت مستيقظةً حدّثني ».

وهذا يدلّ على أنّه ليس بواجبٍ كما أوجبه ابن حزم.

الفصل الثّاني

سنّة الظّهر

جاءت الأحاديث الصّحيحة ترغّب في سنّة الظّهر وتدعو لها، روى أبو داوود والتّرمذيّ عن أمّ حبيبة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ:

« من حافظ على أربع ركعاتٍ قبل الظّهر وأربعٍ بعدها حُرّم على النّار ».

كما روى البخاريّ عن عائشة رضي الله عنها:

« أنّ النّبيّ ﷺ كان لا يدع أربعاً قبل الظّهر ».

فالحديث الأوّل يرغّب في فعلها والمداومة عليها، والحديث الثّاني يدلّ على أنّها من النّوافل المؤكّدة والّتي داوم عليها رسول الله ﷺ في الحضر، وفي روايةٍ لمسلم قالت عائشة رضي الله عنها:

« كان رسول الله ﷺ يصلّي في بيتي قبل الظّهر أربعاً، ثمّ يخرج فيصلّي بالنّاس، ثمّ يدخل فيصلّي ركعتين » الحديث، ولقد أوردنا الحديث سابقاً.

كما جاء في حديثٍ متّفقٍ عليه، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

« صلّيت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظّهر وركعتين بعدها ».

والأحاديث الواردة في هذا الباب كثيرةٌ تُبيّن أنّه ﷺ واظب في الحضر على سنّتي الظّهر قبل الفريضة وبعدها.

حتّى أنّه ﷺ إذا فاتته صلاتها لعذرٍ قضاها، فقد حكى التّرمذيّ عن عائشة رضي الله عنها:

« أنّ النّبيّ ﷺ كان إذا لم يصلّ أربعاً قبل الظّهر صلاّهنّ بعدها ».

كما جاءت رواية ابن ماجه، عن عائشة رضي الله عنها:

« كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الأربع قبل الظّهر صلاّهن بعد الرّكعتين بعد الظّهر ».

وهذه الأحاديث تدلّ على أنّه ﷺ إذا فاتته السّنّة قبل الظّهر لعذرٍ قضاها بعد الظّهر.

وأمّا بعد الظّهر فقد روى البخاريّ ومسلم وأحمد، عن أمّ سلمة رضي الله عنها قالت:

« صلّى رسول الله ﷺ الظّهر، وقد أتى بمالٍ فقعد يقسمه حتّى أتاه المؤذّن بالعصر، فصلّى العصر ثمّ انصرف إليّ وكان يومي، فركع ركعتين خفيفتين فقلنا: ما هاتان الرّكعتان يا رسول الله، أمرت بهما؟، قال: لا ولكنّهما ركعتان كنت

أركعهما بعد الظّهر فشغلني قسم هذا المال حتّى جاء المؤذّن بالعصر، فكرهت أن أدعهما ».

هذا الحديث ممّا يثبت أنّه إذا فاتته الرّاتبة الّتي بعد الظّهر قضاها ولو بعد العصر، لأنّه ﷺ كان إذا عمل عملاً داوم عليه وأثبته.

الاختلاف في عدد الرّكعات الّتي قبل الظّهر :

أمّا عدد الرّكعات فإنّ الأحاديث الواردة بعضها يبيّن أنّ قبل الظّهر ركعتين وبعدها ركعتين، والبعض الآخر يبيّن أنّ قبل الظّهر أربعاً وبعدها ركعتين، لذلك اختلف العلماء في عدد ركعات هذه الرّاتبة:

قال ابن القيّم في زاد المعاد :

ـ **فإمّا أن يُقال :** أنّه ﷺ كان إذا صلّى في بيته صلّى أربعاً، وإذا صلّى في المسجد صلّى ركعتين وهذا أظهر.

ـ **وإمّا أن يُقال :** كان يفعل هذا ويفعل هذا، فحكى كلٌّ عن عائشة رضي الله عنها وابن عمر رضي الله عنهما ما شاهده، والحديثان صحيحان لا مطعن في واحدٍ منهما.

ـ **وقد يُقال :** إنّ هذه الأربع لم تكن سنّة الظّهر، بل هي صلاةٌ مستقلّةٌ كان يصلّيها بعد الزّوال، كما ذكره الإمام أحمد عن عبد الله بن السّائب:

« أنّ رسول الله ﷺ كان يصلّي أربعاً بعد أن تزول الشّمس، وقال : إنّها ساعةٌ تُفتح فيها أبواب السّماء، فأحبّ أن يصعد لي فيها عملٌ صالحٌ ».

وفي السّنن أيضاً عن عائشة رضي الله عنها:

« أنّ رسول الله ﷺ كان إذا لم يصلّ أربعاً قبل الظّهر صلاّهن بعدها ».

وقال ابن ماجه:

« كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الأربع قبل الظّهر صلاّها بعد الرّكعتين بعد الظّهر ».

وفي التّرمذيّ عن عليّ ابن أبي طالب رضي الله عنه:

« كان رسول الله ﷺ يصلّي أربعاً قبل الظّهر وبعدها ركعتين ».

وذكر ابن ماجه أيضاً عن عائشة رضي الله عنها:

« كان رسول الله ﷺ يصلّي أربعاً قبل الظّهر، يطيل فيهنّ القيام، ويحسن فيهنّ الرّكوع والسّجود ».

فهذه ـ والله أعلم ـ هي الأربع الّتي أرادت عائشة رضي الله عنها أنّه كان لا يدعهنّ، وأمّا سنّة الظّهر فالرّكعتان اللّتان قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

يوضّح ذلك أنّ سائر الصّلوات سنّتها ركعتان ركعتان، فالفجر جمع كونها ركعتين، والنّاس في وقتها أفرغ ما يكونون، ومع هذا سنّتها ركعتان، وعلى هذا فتكون هذه الأربع الّتي قبل الظّهر ورداً مستقلاً سببه انتصاف النّهار وزوال الشّمس، وكان عبد الله بن مسعود يصلّي بعد الزّوال ثمان ركعات، ويقول: إنّهنّ يعدلن بمثلهنّ من قيام اللّيل، وسرّ هذا ـ والله أعلم ـ أنّ انتصاف النّهار مقابلٌ لانتصاف

اللّيل، فهما وقتا قُربٍ ورحمةٍ، فهذا تُفتح فيه أبـواب الـسّماء، وهـذا ينزل فيه الرّبّ تبارك وتعالى إلى سماء الدّنيا. انتهى كلام ابن القيّم.

وعلى هذا أخي القارئ إن صلّيت ركعـتين قبـل الظّهـر وركعـتين بعدها فقد أصبت السّنّة ولك الثّواب الجزيل، وإن صلّيت أربعاً قبلـها وركعتين بعدها فكذلك أصبت السّنّة والثّواب أعظم، للحديث الّـذي سبق وذكرناه في أوّل الكتاب:

« **عليـك بكثـرة الـسّجود، فإنّـك لا تـسجد لله سـجدةً إلاّ رفعك الله بها درجةً وحطّ عنك بها خطيئةً** » رواه مسلم.

الفصل الثّالث

سنّة الجمعة

قال ابن القيّم في كتابه زاد المعاد : أمّا صلاة السّنّة قبل الجمعة فقد قال الشّيخ ابن تيميّة: أمّا النّبيّ ﷺ فلم يكن يصلّي قبل الجمعة بعد الأذان شيئاً ولا نقل عنه أحدٌ ذلك، فإنّ النّبيّ ﷺ كان لا يؤذّن على عهده إلاّ إذا قعد على المنبر، ويؤذّن بلال ثمّ يخطب النّبيّ ﷺ الخطبتين، ثمّ يقيم بلالٌ فيصلّي بالنّاس، فما كان يمكن أن يصلّي بعد الأذان لا هو ولا أحدٌ من المسلمين الّذين يصلّون معه، ولا نقل عنه أحدٌ أنّه صلّى في بيته قبل الخروج يوم الجمعة ولا وقت بقوله صلاةٌ مقدّرةٌ قبل الجمعة، بل ألفاظه ﷺ فيها التّرغيب في الصّلاة إذا قدم الرّجل المسجد يوم الجمعة من غير توقيتٍ كقوله:

« من بكّر وابتكر ومشى ولم يركب وصلّى ما كتب له ».

وهذا هو المأثور عن الصّحابة، كانوا إذا أتوا المسجد يوم الجمعة يصلّون من حين يدخلون ما تيسّر، ولهذا يستطيع المصلّي التّنفّل قبل الجمعة ما لم يخرج الإمام، للحديث الّذي رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النّبيّ ﷺ قال:

« من اغتسل ثمّ أتى الجمعة فصلّى ما قدّر له، ثمّ أنصت حتّى يفرغ الإمام من خطبته، ثمّ يصلّي معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيّامٍ ».

مذهب جلّ العلماء أنّه لا سنّة قبل الجمعة، وهو مذهب مالك والمشهور في مذهب أحمد وأحد القولين للشّافعيّ.

أمّا بعد الجمعة فقد اتّفق عليها العلماء للأحاديث الصّحيحة الواردة في ذلك، فقد روى مسلم وأبو داوود والتّرمذيّ عن أبي هريرة ﷺ، أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« من كان مصلّياً بعد الجمعة فليصلّ أربعاً ».

وفي روايةٍ لمسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما:

« أنّ النّبيّ ﷺ كان لا يصلّي بعد الجمعة حتّى ينصرف فيصلّي ركعتين في بيته ».

كما جاء في رواية البخاريّ ومسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما:

« أنّ رسول الله ﷺ كان يصلّي قبل الظّهر ركعتين وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد صلاة العشاء ركعتين، وكان لا يصلّي بعد الجمعة حتّى ينصرف فيركع ركعتين ».

وبذلك يسنّ صلاة أربع ركعاتٍ أو صلاة ركعتين بعد صلاة الجمعة، وأفضل صلاتها بالبيت وإن صلّاها في المسجد فهو جائزٌ.

الفصل الرّابع

سنّة العصر

من العلماء من جعل للعصر راتبةً قبليّةً وجعلها ركعتين كالمالكيّة ومن تبعهم، ومنهم من جعلها أربعاً كالأحناف وغيرهم، وذلك للأحاديث الواردة في هذه السّنّة فقد حكى التّرمذيّ بسنده عن عليّ بن أبي طالبٍ كرّم الله وجهه قال:

« كان النّبيّ ﷺ يصلّي قبل العصر أربع ركعاتٍ يفصل بينهنّ بالتّسليم على الملائكة المقرّبين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين ».

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النّبيّ ﷺ قال:

« رحم الله امرأً صلّى قبل العصر أربعاً » رواه أبو داوود والتّرمذيّ.

كما روى أبو داوود بإسنادٍ صحيحٍ عن عليٍّ رضي الله عنه:

« أنّ النّبيّ ﷺ كان يصلّي قبل العصر الرّكعتين ».

وعن أمّ سلمة رضي الله عنها قالت:

« شُغل رسول الله ﷺ عن ركعتين قبل العصر فصلاّهما بعد العصر » رواه النّسائيّ.

إذن فهذه الأحاديث إذا أضفنا إليها قول رسول الله ﷺ:

« **بين كلّ أذانين صلاةٌ لمن شاء** » رواه ابن مغفل وأخرجه البخاريّ ومسلم.

ثمّ حديث عبد الله بن الزّبير ﷺ الّذي أخرجه ابن حبّان والدّار قطنيّ والّذي قال فيه ﷺ:

« **ما من صلاةٍ مفروضةٍ إلاّ وبين يديها ركعتان** » تجعلنا نقول مع من قال بركعتين قبل صلاة العصر، ولمن شاء أن يُكثر من النّوافل أن يصلّي أربعاً، ونحن نذكر ونذكّر القارئ الكريم بالحديث القدسيّ الّذي يرغّب في كثرة النّوافل:

« **وما زال عبدي يتقرّب إليّ بالنّوافل حتّى أحبّه** ».

وأمّا السّنّة الّتي وردت فيها الأحاديث بعد العصر، فهذه أجمع معظم العلماء على أنّها من خصائصه ﷺ، لأنّ وقتها وقت كراهةٍ والله أعلم.

الفصل الخامس

سنّة المغرب

وردت الأحاديث عن عائشة وابن عمر وأمّ حبيبة رضي الله عنهم جميعاً تؤكّد صلاة ركعتين بعد فريضة المغرب، كما جاء في حديثٍ لابن عمر رضي الله عنهم أنّه يستحبّ أن تُصلّى الرّكعتين في البيت قال:

« كان النّبيّ ﷺ لا يصلّي الرّكعتين بعد المغرب والرّكعتين بعد الجمعة إلاّ في البيت » رواه التّرمذيّ وغيرهما.

وجاء في رواية أخرجها أحمد وابن ماجه:

« أتى رسول الله ﷺ بني عبد الأشهل فصلّى بهم المغرب، فلمّا سلّم قال: اركعوا هاتين الرّكعتين في بيوتكم ».

قال ابن القيّم وفي سنّة المغرب سنّتان:

ـ **إحداهما:** أنّه لا يفصل بينها وبين المغرب بكلامٍ، قال أحمد رحمه الله في رواية الميمونيّ والمروزيّ: يستحبّ ألاّ يكون قبل الرّكعتين بعد المغرب إلى أن يصلّيهما كلامٌ، وقال الحسن بن محمّد: رأيت أحمد إذا سلّم من صلاة المغرب قام ولم يتكلّم، ولم يركع في المسجد قبل أن يدخل الدّار، قال أبو حفص: ووجه قول مكحولٍ: قال رسول الله ﷺ:

« **من صلّى ركعتين بعد المغرب قبل أن يتكلّم رفعت صلاته في عليّين** »، ولأنّه يتّصل النّفل بالفرض، انتهى كلامه.

ـ **والسّنّة الثّانية** : أن تُفعل في البيت، فقد روى النّسائيّ وأبو داوود والتّرمذيّ من حديث كعب بن عجرة:

« **أنّ النّبيّ ﷺ أتى مسجد بني عبد الأشهل فصلّى فيه المغرب، فلمّا قضوا صلاتهم رآهم يسبّحون بعدها فقال : هذه صلاة البيوت** » رواه ابن ماجه، انتهى قول ابن القيّم.

وأمّا القراءة في هاتين الرّكعتين : فيستحبّ أن تكون بـ ﴿ **قل يا أيّها الكافرون** ﴾ و﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ بعد الفاتحة، لما روى أحمد والنّسائيّ وغيرهما عن ابن مسعودٍ ﷺ قال:

« **ما أحصي ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في الرّكعتين بعد المغرب، وفي الرّكعتين قبل الفجر بـ ﴿ قل يا أيّها الكافرون ﴾ و﴿ قل هو الله أحد ﴾** ».

الفصل السّادس

سنّة العشاء

أما السّنّة القبليّة : فأثبتها العلماء لحديث عبد الله بن مغفل: « **بين كلّ أذانين صلاة** » وهو حديثٌ متّفقٌ عليه، والأذانين: الأذان والإقامة، وكان الصّحابة يصلّونها ركعتين.

وأمّا الّتي بعد الفريضة : فلحديث ابن عمر رضي الله عنهما الّذي سبق وذكرناه:

« **حفظت من النّبيّ ﷺ عشر ركعاتٍ : ركعتين قبل الظّهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبل صلاة الصّبح** » أخرجه البخاريّ ومسلم.

الفصل السّابع

صلاة الوتر

أوّلاً ـ حكمها والتّرغيب فيها :

من السّنن المؤكّدة الّتي لم يدعها رسول الله ﷺ حضراً ولا سفراً صلاة الوتر، ورغّب فيها ودعا إليها، ففي حديثٍ لابن عمر رضي الله عنهما أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« **اجعلوا آخر صلاتكم باللّيل وتراً** » رواه أصحاب السّنن.

وفي روايةٍ لأبي داوود عن أبي أيّوبٍ الأنصاريّ رضي الله عنه، أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« **الوتر حقٌّ على كلّ مسلمٍ، فمن أحبّ أن يوتر بخمسٍ فليفعل، ومن أحبّ أن يوتر بثلاثٍ فليفعل، ومن أحبّ أن يوتر بواحدةٍ فليفعل** ».

كما جاء في روايةٍ لأحمد وأصحاب السّنن، عن عليٍّ رضي الله عنه قال:

« **ألا إنّ الوتر ليس بحتمٍ كصلاتكم المكتوبة، ولكنّ رسول الله أوتر ثمّ قال : أوتروا يا أهل القرآن أوتروا، فإنّ الله وترٌ يحبّ الوتر** ».

أي أنّ الله تعالى واحدٌ يحبّ صلاة الوتر ويجازي عليها، وهذا الحديث يدلّ على أنّه ليس بواجبٍ كما قاله أبو حنيفة، وإنّما هو سنّةٌ مؤكّدةٌ عند جمهور العلماء.

ثانياً ـ وقتها :

أخرج البخاريّ ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت:

« من كلّ اللّيل قد أوتر رسول الله ﷺ، فانتهى وتره إلى السّحر ».

وهذا الحديث يدلّ على أنّه يُباح صلاة الوتر في أوّل اللّيل وأوسطه وآخره وذلك من صلاة العشاء إلى الصّبح، كما جاء في حديثٍ أخرجه أحمد، أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« إنّ الله زادكم صلاةً فصلّوها ما بين العشاء إلى الصّبح ».

كما قال ﷺ في حديث:

« فإن خشيت الصّبح فأوتر بواحدةٍ » حديثٌ متّفقٌ عليه.

وفي رواية سعيد بن المسيّب رضي الله عنه:

« أنّ أبا بكرٍ وعمر رضي الله عنهما تذاكرا الوتر عند رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر : أمّا أنا فأصلّي ثمّ أنام على وترٍ، فإذا استيقظت صلّيت شفعاً شفعاً حتّى الصّباح، وقال عمر لكن أنام على شفعٍ ثمّ أوتر من آخر السّحر، فقال النّبيّ ﷺ لأبي بكرٍ حذرٌ هذا، وقال لعمر قويٌّ هذا » رواه الخطّابي.

كما جاء في روايةٍ لمسلم أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« **من خاف ألاّ يقوم من آخر اللّيل فليوتر أوّله، ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر اللّيل، فإنّ صلاة آخر اللّيل مشهودةٌ وذلك أفضل** ».

وهذا الحديث يوضح للمرء كيفيّة التّصرّف مع صلاة الوتر، فكلٌّ على حسب الظّروف الّتي هو فيها، غير أنّ أفضل أوقات صلاة الوتر هو وقت السّحر كما هو صريحٌ في الحديث، والحاصل أنّه من أراد أن يصلّي قيام اللّيل جعل الوتر بعده كما كان يفعل عمر ﷺ، ومن خشي ألاّ يقوم أوتر قبل أن ينام كما كان يفعل أبو بكر ﷺ، ثمّ إذا قام للتّهجّد صلّى مثنى مثنى حتّى يُصبح ولا يعيد الوتر، لقوله ﷺ:

« **لا وتران في ليلةٍ** » وهذا ما عليه جمهور العلماء.

ثالثاً ـ عدد ركعات الوتر :

وأما عدد ركعات الوتر فقد وردت أحاديث على أنه ﷺ أوتر بركعة وبثلاث وبخمس وبسبع وبتسع، ففي حديث متفق عليه قالت عائشة رضي الله عنها:

« **كان رسول الله ﷺ يصلّي من اللّيل ثلاث عشرة ركعةً يوتر من ذلك بخمسٍ لا يجلس إلاّ في آخرها** ».

وفي روايةٍ لمسلم وأبي داوود عن سعيد بن هشام قال:

« **قلت لعائشة رضي الله عنها : أنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ، فقالت : كنّا نعدّ له سواكه وطهوره فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من اللّيل، فيتسوّك ويتوضّأ ويصلّي تسع ركعاتٍ لا**

يجلس فيها إلاّ في الثّامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثمّ ينهض ولا يسلّم، ثمّ يقوم فيصلّي التّاسعة ثمّ يقعد، فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثمّ يسلّم تسليماً يسمعنا، ثمّ يصلّي ركعتين بعدما يسلّم وهو قاعد، فتلك إحدى عشرة ركعةً يا بني، فلمّا أسنّ نبيّ الله ﷺ وأخذه اللّحم أوتر بسبعٍ وصنع في الرّكعتين مثل صنيعه الأوّل ».

كما جاء عنه ﷺ في حديثٍ رواه أصحاب السّنن عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

« قام رجلٌ فقال: يا رسول الله، كيف صلاة اللّيل؟، فقال: صلاة اللّيل مثنى مثنى، فإذا خفت الصّبح فأوتر بواحدةٍ ».

وهذا الحديث يدلّ على أنّه من خاف أن يدركه وقت الصّبح يوتر بواحدةٍ، وجاءت الأحاديث الصّحيحة على أنّ من الصّحابة الّذين كانوا يوترون بواحدةٍ الخلفاء الأربعة، ومعاذ بن جبلٍ، وأُبيّ بن كعبٍ، وابن مسعودٍ، وابن عمر، وابن عبّاس، وأبو هريرة، وعبد الله بن الزّبير وغيرهم، وتبعهم كثيرٌ من التّابعين مثل الحسن البصريّ، ومحمّد بن سيرين، وعطاء بن أبي رباح، وسعيد بن جبير وغيرهم من الفقهاء، قال بذلك مالك، والشّافعيّ، وأحمد، وإسحاق، وداوود، وأبو ثور.

وقال الحنفيّة : أنّه لا يجوز الإيتار بركعةٍ وجعلوا أقلّ الوتر ثلاث ركعات، واستدلّوا بحديثٍ ضعّفه علماء الحديث وهم يصلّون الوتر كالمغرب، وأنكر عليهم بعض العلماء.

قال الشّوكانيّ : بعد أن أورد حديثاً رواه أحمد عن ابن عمر وابن عبّاس رضي الله عنهم أنّهما سمعا النّبيّ ﷺ يقول: « **الوتر ركعةً من آخر اللّيل** »، قال: الأثر والحديث يدلاّن على مشروعيّة الإيتار بركعةٍ، وتعريف المسند من قوله الوتر ركعة مشعرٌ بالحصر لولا ورود منطوقاتٍ قاضيةٍ بجواز الإيتار بغير ركعةٍ.

والحاصل أنّه يجوز صلاة الوتر بتشهّدٍ واحدٍ وسلامٍ في الرّكعة الأخيرة وهذا قول الجمهور، كما يجوز صلاة الكلّ بتشهّدٍ وسلامٍ، فيصل الرّكعات بعضها ببعضٍ من غير أن يتشهّد إلاّ في الرّكعة الّتي هي قبل الأخيرة، فيتشهّد فيها ثمّ يقوم إلى الرّكعة الأخيرة فيصلّيها ويتشهّد فيها ويسلّم، كما يفعل الأحناف ومن تبعهم.

ويجوز أداؤه ركعتين ركعتين كما قال ﷺ مثنى مثنى يسلّم على رأس كلّ ركعتين ثمّ يصلّي ركعةً واحدةً، وهذا قاله من لم يجوّز صلاة ركعةٍ بمفردها من غير أن يسبقها شفعٌ أي ركعتين، قال ابن القيّم: والوتر اسمٌ للواحدة المنفصلة عمّا قبلها، وللخمس والسّبع سلامين كالإحدى عشرة كان الوتر اسماً للركعة المفصولة وحدها، كما قال ﷺ:

« **صلاة اللّيل مثنى، فإذا خشي الصّبح أوتر بواحدةٍ توتر له ما قد صلّى** ».

فاتّفق فعله ﷺ وقوله وصدّق بعضه بعضاً. ا.هـ.

رابعاً ـ القراءة في الوتر وقضاؤه :

جاءت رواياتٌ عن أحمد وأبو داوود والتّرمذيّ عن أُبيّ بن كعبٍ ﷺ قال: **كان رسول الله ﷺ يوتر بـ ﴿ سبّح اسم ربّك الأعلى ﴾ و﴿ قل يا أيّها الكافرون ﴾، و﴿ قل هو الله أحد ﴾ والمعوّذتين** ».

ولهذا الحديث استحبّ بعض العلماء لمن صلّى وتره ثلاث ركعاتٍ أن يوتر في الأولى بـ ﴿ **سبّح اسم ربّك الأعلى** ﴾، وفي الثّانية بـ ﴿ **قل يا أيّها الكافرون** ﴾، وفي الثّالثة بـ ﴿ **قل هو الله أحد** ﴾ والمعوّذتين بعد فاتحة الكتاب، أمّا ما عدا ذلك فيجوز القراءة في الوتر بالفاتحة وبأيّ شيءٍ من القرآن بعدها، ورُوي عن **عليٍّ** ﷺ أنّه قال: **ليس من القرآن شيءٌ مهجورٌ فأوتر بما شئت**.

وأمّا من فاتته صلاة الوتر فيشرّع له أن يقضيها، وقد اختلف العلماء في وقت قضائها:

ـ فمنهم من جعل لها وقتاً ضرورياً وهو من طلوع الفجر إلى أداء صلاة الصّبح، واستدلّوا بحديثٍ أخرجه التّرمذيّ عن أبي سعيدٍ الخدريّ ﷺ، أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« **من نام عن صلاة وتره فليصلّ إذا أصبح** ».

كما جاءت روايةٌ للبيهقيّ والحاكم، عن أبي هريرة ﷺ، أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« **إذا أصبح أحدكم ولم يوتر فليوتر** ».

ـ فعند المالكيّة وأحمد يقضي الوتر بعد الفجر ما لم يصلّ الصّبح، وأخرج مالك في الموطّأ عن عروة، أنّ عبد الله بن مسعودٍ ﷺ قال: **ما أبالي لو أقيمت صلاة الصّبح وأنا أوتر**، كما أخرج في الموطّأ أنّه بلغه أنّ عبد الله بن العبّاس وعبادة بن الصّامت والقاسم بن محمّد وعبد الله بن عامر بن ربيعة قد أوتروا بعد الفجر.

وحكى أبو داوود عن أبي سعيدٍ الخدريّ ﷺ، أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« **من نام عن وتره أو نسيه فليصلّه إذا ذكره** » وإسناده صحيحٌ.

لذلك قال الشّافعيّة يقضي في أيّ وقتٍ في اللّيل أو النّهار، أمّا الحنفيّة فيقولون بقضاء الوتر في غير أوقات النّهي.

المبحث الرّابع

صلاة الضّحى

أوّلاً ـ مشروعيّتها :

من السّنن المستحبّة الّتي جاءت فيها أحاديثٌ كثيرةٌ في كتب الصّحاح سنّة الضّحى الّتي قال فيها رسول الله ﷺ « **صلاة الأوّابين** » في حديثٍ رواه زيد بن الأرقم ﷺ، والأوّابون: الرّجّاعون إلى الله تعالى بترك الذّنوب وفعل الخيرات كما جاء ذلك في سبل السّلام شرح بلوغ المرام للصّنعانيّ، وأخرج مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت:

« **كان رسول الله ﷺ يصلّي الضّحى أربعاً ويزيد ما شاء الله** ».

وهذا يدلّ على شرعيّة صلاة الضّحى، ومن أقوال ابن القيّم أنّها سنّةٌ مستحبّةٌ، وقد قرّر هذا القول ابن دقيق العيد، ومن الأدلّة الّتي تثبت شرعيّتها ما جاء في الصّحيحين عن أبي هريرة ﷺ:

« **أنّه أوصاه ﷺ بألاّ يترك ركعتي الضّحى** ».

ولقد صلاّها ﷺ في الحضر والسّفر، فقد أخرج الحاكم في المستدرك عن أنس ﷺ قال:

« رأيت رسول الله ﷺ في سفرٍ صلّى سُبحة الضّحى ثماني ركعاتٍ، فلمّا انصرف قال : إنّي صلّيت صلاةً رغبةً ورهبةً، فسألت ربّي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدةً، سألته ألاّ يقتل أمّتي بالسّنين ففعل، وسألته ألاّ يُظهر عليهم عدوّاً ففعل، وسألته ألاّ يلبسهم شيعاً فأبى عليّ ».

وممّا يؤكّد لنا صلاته لها في السّفر ما جاء في الصّحيحين كذلك عن أمّ هانئٍ:

« أنّ النّبيّ ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكّة، فصلّى ثماني ركعاتٍ ما رأيته صلّى قطّ أخفّ منها، غير أنّه كان يتمّ الرّكوع والسّجود ».

قال الحاكم في باب صلاة الضّحى : عن أبي سعيدٍ الخدريّ، وأبي ذرٍّ الغفاريّ، وزيد بن الأرقم، وأبي هريرة، وبريدة الأسلميّ، ونعيم الغطفانيّ، وأبي أُمامة الباهليّ رضي الله عنهم جميعاً، ومن النّساء عائشة بنت أبي بكرٍ، وأمّ هانئٍ، وأمّ سلمة رضي الله عنهنّ جميعاً، كلّهم شهدوا أنّ النّبيّ ﷺ كان يصلّيها ووصّى بها وحضّ على المحافظة عليها، ومدح فاعلها وأثنى عليه، وجعلها مكفّرةً للذّنوب، وتُجزئ عن ثلاثمائةٍ وستّين صدقةً في كلّ يومٍ تطلع فيه الشّمس على ثلاثمائةٍ وستّين سُلامةٍ للمؤمن، وسنعرض الأحاديث الّتي تدلّ على هذا في موضعها.

ثانياً ـ حكمها :

وأمّا حكمها فأرجح الأقوال عند الفقهاء أنّها سنّةٌ مستحبّةٌ، ومنهم من جعلها سنّةً مؤكّدةً كابن حزمٍ وغيره.

ثالثاً ـ وقت أدائها :

جاء في تفسير القرطبيّ أنّ المعروف عند العرب أنّ الضّحى إذا طلعت الشّمس وبعيد ذلك قليلٌ، وقد قيل إنّ الضّحى حرّ الشّمس لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَضْحَىٰ ﴾، أي لا يؤذيك الحرّ لذلك.

قال العلماء : تُؤدّى صلاة الضّحى إذا علت الشّمس واشتدّ حرّها، لما جاء في صحيح مسلم عن زيد بن الأرقم ﷺ أنّه رأى قوماً يصلّون من الضّحى فقال: « **صلاة الأوّابين حين ترمض الفصال** »، وترمض أي تحترق من الرّمضاء وهو شدّة الحرّ من وقوع الشّمس على الرّمل وغيره، وذلك يكون عند ارتفاع الشّمس واشتداد حرّها، والفصال جمع فصيل وهو ولد النّاقة سمّي بذلك لفصله عن أمّه، وفي روايةٍ لمسلم وأحمد عن زيد بن الأرقم ﷺ قال:

« **خرج النّبيّ ﷺ على أهل قباء وهم يصلّون الضّحى، فقال : صلاة الأوّابين إذا رمضت الفصال من الضّحى** ».

وعلى هذا قال العلماء يبتدئ وقتها بارتفاع الشّمس قدر رمحٍ، وينتهي حين الاستواء، ولكن المستحبّ أن تؤخّر إلى أن ترتفع الشّمس ويشتدّ الحرّ قبل الاستواء كما جاء في الأحاديث السّابقة.

رابعاً ـ عدد ركعاتها :

روى أحمد عن معاذ بن أنس الجهنيّ، أنّ رسول الله ﷺ قال:

« من قعد في مصلاّه حين يصلّي الصّبح حتّى يسبّح الضّحى لا يقول إلاّ خيراً غُفرت له خطاياه وإن كانت أكثر من زبد البحر ».

وجاء في الصّحيحين عن أبي هريرة ﷺ:

« أنّه أوصاه رسول الله ﷺ بألاّ يترك ركعتي الضّحى ».

كذلك في حديثٍ أخرجه مسلم عن أبي ذرٍّ ﷺ جاء في آخره:

« . . . وأمرٌ بالمعروف ونهيٌ عن المنكر صدقةٌ، ويُجزئ عن ذلك ركعتان يركعهما من الضّحى ».

وعن النّوّاس بن سمعان ﷺ، أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« قال الله عزّ وجلّ: ابن آدم لا تعجزنّ عن أربع ركعاتٍ في أوّل النّهار أكفيك آخره » رواه الحاكم والطّبرانيّ.

وروى ابن حبّان في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت:

« دخل رسول الله ﷺ بيتي فصلّى ثماني ركعاتٍ ».

وعند التّرمذي وابن ماجه، عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« من صلّى من الضّحى اثنتي عشرة ركعةً بنى الله له قصراً في الجنّة ».

فمن خلال هذه الأحاديث يتبيّن أنّ أقلّ صلاة الضّحى ركعتان، كما أوصى ﷺ بها أبا هريرة ﷺ، قال ابن دقيق العيد في هذا لعلّه ذكر ﷺ الأقلّ الّذي يوجد التّأكيد بفعله.

وقال الحاكم صحبت جماعةً من أئمّة الحديث الحُفّاظ الأثبات فوجدتهم يختارون أربع ركعاتٍ ويصلّون هذه الصّلاة أربعاً، لتواتر الأخبار الصّحيحة فيه، وإليه أذهب وإليه أدعو للأخبار المأثورة واقتداءً بمشايخ الحديث فيه، وجاء عن ابن جرير بعد أن ذكر الأخبار المرفوعة في صلاة الضّحى واختلاف عدد ركعاتها: **ليس في هذه الأحاديث حديثٌ يدفع صاحبه وذلك أنّ من حكى أنّه صلّى الضّحى أربعاً جائزٌ أن يكون رآه حال فعله ذلك، ومن رآه في حالٍ أخرى صلّى ركعتين ورآه آخر في حالٍ أخرى صلّى ثمانيةً، وسمعه آخر يحثّ على أن يصلّي ستاً وآخر يحثّ على أن يصلّي ركعتين، وآخر على عشرٍ، وآخر على اثنتي عشر، فأخبر كلّ واحدٍ منهم عمّا رأى وسمع)**، والدّليل على صحّة قولنا ما روي عن زيد بن أسلم قال: سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول لأبي ذرٍّ ﷺ أوصني، قال:

« سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: من صلّى الضّحى ركعتين لم يكتب من الغافلين، ومن صلّى أربعاً كُتب من العابدين، ومن صلّى ستّةً لم يلحقه ذلك اليوم ذنبٌ، ومن صلّى ثمانيةً كُتب من القانتين، ومن صلّى عشراً بنى الله له بيتاً في الجنّة ».

إذن حسب ما جاءت به الرّوايات فصلاة الضّحى أقلّها ركعتان، وأكثر ما ثبت من صلاة الرّسول ﷺ ثمان ركعاتٍ، لحديث أمّ هانئٍ

يوم فتح مكّة وسيأتي ذكره، وحديث عائشة رضي الله عنها الآنف ذكره، وأكثر ما ثبت من قوله ﷺ اثنتا عشرة ركعةً، كما جاء ذلك في حديثٍ لأنس ﷺ:

« من صلّى الضّحى اثنتي عشرة ركعةً بنى الله له قصراً في الجنّة ».

وقد روى سعيد بن منصورٍ عن الحسن أنّه سُئل:

« هل كان أصحاب رسول الله ﷺ يصلّونها؟، فقال: نعم، كان منهم من يصلّي ركعتين ومنهم من يصلّي أربعاً، ومنهم من يمدّ إلى نصف النّهار ».

وعن عائشة رضي الله عنها قالت:

« كان رسول الله ﷺ يصلّي الضّحى أربعاً ويزيد ما شاء »

رواه مسلم.

و في حديثٍ أخرجه مسلم عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال:

« سمعت رسول الله ﷺ يقول: عليك بكثرة السّجود لله، فإنّك لا تسجد لله سجدةً إلاّ رفعك الله بها درجةً وحطّ عنك بها خطيئةً ».

وفي روايةٍ لمسلم عن ربيعة بن كعبٍ الأسلميّ خادم رسول الله ﷺ ـ وهو من أهل الصّفة ـ قال:

« كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته، فقال لي: سل، فقلت: أسألك مرافقتك في الجنّة، قال:

أوغير ذلك؟، قلت : هو ذاك، قال : فأعنّي على نفسك بكثرة السّجود ».

إذن كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾.

خامساً ـ التّرغيب فيها وفضل المواظبة عليها :

هذه السّنّة المباركة رغّب فيها رسول الله ﷺ وأوصى بها الصّحابة، وها هو أبو هريرة رضي الله عنه يحدّث بذلك فيقول:

« أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ : بصيام ثلاثة أيّامٍ من كلّ شهرٍ، وركعتي الضّحى، وأن أوتر قبل أن أرقد » متّفقٌ عليه.

ولأهميّة صلاة الضّحى يجعلها ﷺ تُجزئ كلّ الصّدقات الّتي تُصبح على كلّ سُلامةٍ من المؤمن في كلّ يومٍ تطلع فيه الشّمس، ففي حديثٍ رواه أبو ذرٍّ رضي الله عنه قال: قال النّبيّ ﷺ:

« يصبح على كلّ سُلامى من أحدكم صدقةٌ، فكلّ تسبيحةٍ صدقةٌ، وكلّ تحميدةٍ صدقةٌ، وكلّ تهليلةٍ صدقةٌ، وكلّ تكبيرةٍ صدقةٌ، وأمرٌ بالمعروف صدقةٌ، ونهيٌ عن المنكر صدقةٌ، ويُجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضّحى » رواه مسلم.

كما جاء عن بُريدة أنّ رسول الله ﷺ قال:

« في الإنسان ستّون وثلاثمائة مفصلٍ، فعليه أن يتصدّق عن كلّ مفصلٍ منها صدقةً، قالوا : فمن يُطيق ذلك يا رسول الله، قال : النُّخاعة في المسجد تدفنها، أو الشّيء تُنحّيه عن

الطّريق، فإن لم تقدر فركعتا الضّحى تُجزئ عنك » رواه أحمد وأبو داوود.

فمن خلال الحديث الّذي رواه أبو ذرٍّ يُصبح على كلّ مفصلٍ من المؤمن صدقةٌ، فيحتاج الإنسان في كلّ يومٍ إلى ثلاثمائةٍ وستّين صدقةٍ على عدد مفاصله كما جاء في حديث بُريدة وهذا صعبٌ ولا يُطيقه كلّ النّاس، لذلك نرى أنّ الصّحابة رضي الله عنهم سألوا رسول الله ﷺ وقالوا (**فمن يُطيق ذلك**)، وتتدخّل العناية الإلهيّة رحمةً من الله سبحانه وتعالى بعباده المؤمنين، فيخفّف عنهم رسوله الكريم ويسّر ولا يعسّر كما قال تعالى:

﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾.

فيجعل من كلّ تسبيحةٍ صدقةً، وكلّ تحميدةٍ صدقةً ..إلخ، فمن رحمة الله بعباده حتّى العاجز عن الحركة يستطيع أن يتصدّق ويفدي ثلاثمائةٍ وستّين مفصلاً...، ثمّ يجعل ﷺ ركعتي الضّحى تُجزئ كلّ ذلك.

وممّا يدلّ على استحباب المحافظة عليها، أنّها كفّارةٌ لذنوب المؤمن ولو كثرت وكانت مثل زبد البحر، فقد جاء في حديثٍ أخرجه التّرمذيّ وابن ماجه عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« **من حافظ على شفعة الضّحى غفر له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر** ».

وفي مسند أحمد عن معاذ بن أنس الجهنيّ، أنّ رسول الله ﷺ قال:

« من قعد في مصلاّه حين يصلّي الصّبح حتّى يسبّح الضّحى لا يقول إلاّ خيراً غُفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر ».

كما رغّب ﷺ في المحافظة عليها حتّى جعلها سبباً لبناء قصرٍ في الجنّة، كما جاء ذلك في حديثٍ رواه أنس بن مالكٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

« من صلّى من الضّحى اثنتي عشرة ركعةً بنى الله له قصراً في الجنّة ».

وكما جاء في حديثٍ قدسيٍّ من رواية الحاكم والطّبرانيّ، عن نوّاس بن سمعان ﷺ، أنّ النّبيّ ﷺ قال:

« قال الله عزّ وجلّ: ابن آدم لا تعجزنّ عن أربع ركعاتٍ في أوّل النّهار أكفك آخره ».

وكذلك رواه أحمد والتّرمذيّ والنّسائيّ، ولفظ التّرمذيّ عن رسول الله ﷺ:

« إنّ الله تعالى قال: ابن آدم اركع لي من أوّل النّهار أربع ركعاتٍ أكفك آخره ».

فظاهر الحديث القدسيّ أنّ الله سبحانه وتعالى يبارك لمن يصلّي الضّحى في يومه، فيكفيه ما أهمّه ويغنيه بفضله عمّن سواه.

ولأجل ما فيها من خيرٍ وبركةٍ جعلها ﷺ أكثر غنيمةً ممّا يغنمه أصحاب المغازي في مغازيهم، ففي حديثٍ أخرجه أحمد والطّبرانيّ عن عبد الله بن عمرو قال:

« **بعث رسول الله ﷺ سريّةً فغنموا وأسرعوا الرّجعة، فتحدّث النّاس بقرب مغزاهم وكثرة غنيمتهم وسرعة رجعتهم، فقال رسول الله ﷺ : ألا أدلّكم على أقرب منه مغزى وأكثر غنيمةً وأوشك رجعةً، من توضّأ ثمّ غدا إلى المسجد لسبحة الضّحى فهو أقرب مغزى وأكثر غنيمةً وأوشك رجعةً** ».

وكيف لا تكون صلاة الضّحى أكثر غنيمةً وهي تُجزئ عن ثلاثمائة وستّين صدقةٍ كما رأينا، وهي أقرب مغزى لأنّها لا تستوجب مشقّةً ولا قتالاً وأوشك رجعةً، لأنّ أدائها لا يكلّف سفراً ولا بُعداً عن الدّيار، لأجل ذلك قالت السّيّدة عائشة رضي الله عنها: « **لو نشر لي أبواي ما تركتها** »، وهذا يدلّ على أنّها كانت مواظبة على أدائها لما فيها من بركةٍ وخيرٍ وأجرٍ عظيمٍ.

تمّ بتوفيقٍ من الله

الفهرست

1ـ المقدمة.....3

2ـ المبحث الأول قيام الليل.....6

3ـ المبحث الثاني قيام رمضان.....31

4ـ المبحث الثالث السنن والرواتب.....38

5ـ الفصل الأول سنة الفجر.....43

6ـ الفصل الثاني سنة الظهر.....51

7ـ الفصل الثالث سنة الجمعة.....56

8ـ الفصل الرابع سنة العصر.....58

9ـ الفصل الخامس سنة المغرب.....60

10ـ الفصل السادس سنة العشاء.....62

11ـ الفصل السابع صلاة الوتر.....63

12ـ المبحث الرابع صلاة الضحى.....70